تأييد لجنة الاستئناف لقرار لجنة الفصل

رقم القضية لدى لجنة الفصل	رقم قرار لجنة الفصل	تاريخ صدور القرار
34/47	1504/ل/ د1/2015م لعام 1436 هـ	1436/09/15هـ الموافق 2015/07/02م
رقم قرار لجنة الاستئناف	تاريخ صدور القرار	نوع الدعوى
1053/ل.س/2016 لعام 1437هـ	1437/07/24هـ الموافق 2016/05/01م	جزائية
التصنيف الموضوعي		
مخالفة انظمة هيئة السوق المالية		

الوقائع

تتلخص وقائع هذه الدعوى في أن هيئة السوق المالية تقدمت إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بلائحة دعوى ضد المدعى عليه بارتكاب أفعال وممارسات شكلت مخالفةً للمادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية، والمادتين (الثانية) و(الثالثة) من لائحة سلوكيات السوق، وقد جاءت المخالفات على النحو الآتي:

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
-	(أ)	2011/11/21م			
1		13:26:07	13:26:29	إدخال أمر شراء بهدف دعم أمر بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 13:26:07 إلى الساعة 13:26:29 بإدخال أمر شراء بكمية 20,000 سهم وبسعر 55.5 ريال معلنة بالكامل، أتبعه بأمر بيع بكمية 20,000 سهم وبسعر 55.75 ريال والمعلن منه الكمية 11,943 سهم، وبعد تنفيذ الكمية 15,762 سهم من أمر البيع قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء دون تنفيذ أي كمية منه.
-	ب	2012/1/21م			
2		10:59:50	11:02:52	إدخال أمري شراء بهدف التأثير في سعر السهم	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 10:59:50 إلى الساعة 11:02:52 بإدخال وتعديل أمري شراء بإجمالي كمية 100,000 سهم وبسعري 19.25 ريال و19.8 ريال، وقد نتج عن أمري الشراء ارتفاع سعر السهم من 19.25 ريال إلى 19.8 ريال، ثم قام

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					المدعى عليه مباشرة بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 96,896 سهم وبسعر 19.7 ريال المعلن منه كمية 7,860 سهم، ثم قام المدعى عليه بتعديل سعر أمر البيع مرتين إلى 19.6 ريال ثم 19.5 ريال ونفذ أمر البيع بالكامل، مستفيداً من تأثير سعر السهم نتيجة تنفيذ أمري الشراء المدخلين من قبله.
-		2012/1/30م			
3		11:00:39	13:01:59	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:00:39 إلى الساعة 11:01:39 بتعديل أمر شراء سابق ليصبح بكمية 50,000 سهم وبسعر 23.9 ريال، وقد نتج عن أمر الشراء ارتفاع سعر السهم من 23.65 ريال إلى 23.85 ريال، ثم قام المدعى عليه مباشرة بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 124,000 سهم وبسعر 23.6 ريال، ثم قام بتعديل سعر أمر البيع مرتين إلى 23.5 ريال ثم 24.5 ريال، ونفذ من أمر البيع الكمية 38,911 سهم. كذلك قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:08:00 إلى الساعة 11:09:50 بإدخال أمري شراء بإجمالي كمية 50,000 سهم وبسعري 23.7 ريال و23.8 ريال، وقد نتج عن أمري الشراء ارتفاع سعر السهم من 23.4 ريال إلى 23.7 ريال، ثم قام المدعى عليه مباشرة بإدخال أمر بيع بكمية 131,126 سهم وبسعر 23.5 ريال، ثم قام بتعديل أمر البيع إلى سعر 24.8 ريال ثم إلى سعر 23.5 ريال، ونفذ أمر البيع بالكامل من سعر 23.6 ريال إلى سعر 23.5 ريال، مستفيداً من تأثير سعر السهم نتيجة تنفيذ أمري الشراء المدخلين من قبله، كذلك قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 12:56:51 إلى الساعة 13:01:59 بإدخال أمري شراء بإجمالي كمية 100,000 سهم وبسعري 23.7 ريال و24 ريال، وقد نتج عن أمري الشراء ارتفاع سعر السهم من

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					23.55 ريال إلى 23.9 ريال، ثم قام المدعى عليه مباشرة بإدخال أمر بيع بكمية 100,000 سهم والمعلن منه الكمية 7,860 سهم وبسعر 23.9 ريال، ثم قام المدعى عليه بإجراء تعديلات على أمر البيع من حيث السعر إلى أن وصل إلى سعر 23 ريال، ونفذ أمر البيع بالكامل من سعر 23.85 ريال إلى سعر 23.45 ريال، مستفيداً من تأثير سعر السهم نتيجة تنفيذ أمري الشراء المدخلين من قبله.
-	(ج)	2012/1/8م			
4		10:59:43	11:08:14	إدخال أمري شراء بهدف التأثير في سعر السهم	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 10:59:43 أي قبل افتتاح السوق إلى الساعة 11:08:14 بإدخال أمري شراء بإجمالي كمية 70,000 سهم وبسعري 20.6 ريال و 21.2 ريال، وقد نتج عن أمري الشراء ارتفاع سعر السهم من 20.55 ريال إلى 21 ريال، وهو أعلى سعر تنفيذ طوال اليوم، ثم قام المدعى عليه مباشرة بإدخال وتعديل أمري بيع بإجمالي كمية 70,000 سهم وبسعري 20.95 ريال و20.7 ريال، ثم قام المدعى عليه بإجراء تعديلات على أمر البيع الأول من حيث السعر إلى أن وصل إلى سعر 20.7 ريال، ونفذ أمري البيع بالكامل من سعر 20.95 ريال إلى سعر 20.7 ريال، مستفيداً من تأثير سعر السهم نتيجة تنفيذ أمري الشراء المدخلين من قبله.
-	(د)	2012/2/1م			
5		11:19:48	11:26:30	إدخال أمر شراء بهدف التأثير في سعر السهم	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:19:48 إلى الساعة 11:26:30 بإدخال أمر شراء بكمية 150,000 سهم وبسعر 18.05 ريال ثم قام بإجراء تعديلين عليه ليصل إلى كمية 250,000 سهم وبسعر 18.5 ريال، وقد نتج عن أمر الشراء ارتفاع سعر السهم من 18.05 ريال إلى 18.4 ريال، ثم قام المدعى عليه مباشرة بإدخال أمر بيع بكمية 250,000 سهم وبسعر 18.2 ريال، وإجراء تعديلات عليه من

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					حيث السعر إلى أن وصل إلى سعر 17.95 ريال، ونفذ أمر البيع بالكامل من سعر 18.25 ريال إلى سعر 17.95 ريال، مستفيداً من تأثير سعر السهم نتيجة تنفيذ أمر الشراء المدخل من قبله.
6		11:27:03	11:29:07	إدخال أمري شراء بهدف دعم أمر بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:27:03 إلى الساعة 11:29:07 بتعديل أمر شراء سابق ليصبح بكمية 100,000 سهم وبسعر 18 ريال ونفذ من أمر الشراء الكمية 77,079 سهم، ثم قام المدعى عليه بإدخال أمر شراء آخر بكمية 50,000 سهم وبسعر 18 ريال، ليصبح لدى المدعى عليه أمرا شراء بسعر 18 ريال، ثم قام المدعى عليه مباشرة بإدخال أمر بيع بكمية 75,000 سهم وبسعر 18.05 ريال، ونفذ أمر البيع بالكامل من سعر 18.1 ريال و 18.05 ريال، ثم قام المدعى عليه مباشرة بإلغاء أمري الشراء.
-	(ذ)	2012/2/5م			
7		11:09:15	14:49:33	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:09:15 إلى الساعة 11:11:18 بإدخال أمر شراء بكمية 100,000 سهم وبسعر 18.3 ريال، وقد نتج عن أمر الشراء ارتفاع سعر السهم من 18.15 ريال إلى 18.3 ريال، ثم قام المدعى عليه مباشرة بإدخال وتعديل أمري بيع بإجمالي كمية 129,701 سهم وبسعري 18.2 ريال و18 ريال، ونفذ أمرا البيع بالكامل مستفيداً من تأثير سعر السهم نتيجة تنفيذ أمر الشراء المدخل من قبله. كذلك قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 14:40:35 إلى الساعة 14:49:33 بإدخال أمري شراء بإجمالي كمية 130,000 سهم وبسعري 18.3 ريال و18.35 ريال، وقد نتج عن أمري الشراء ارتفاع سعر السهم من 18.15 ريال إلى 18.35 ريال، وخلال الفترة أعلاه، قام المدعى عليه بإدخال أمري بيع بإجمالي كمية 279,663 سهم وبسعري 18.35

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					ريال و18.25 ريال، ثم قام المدعى عليه بإجراء تعديلات على أمري البيع من حيث السعر، ونفذ من أمري البيع الكمية 255,291 سهم من سعر 18.35 ريال إلى 18.1 ريال.
8		11:28:04	14:07:48	إدخال أوامر شراء بهدف دعم أوامر بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:28:04 إلى الساعة 11:31:25 بإدخال وتعديل أمري شراء بإجمالي كمية 423,685 سهم وبسعري 18 ريال و18.05 ريال، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 150,000 سهم وبسعر 18.2 ريال والمعلن منه الكمية 26,530 سهم، ثم قام المدعى عليه بإجراء تعديلات على أمر البيع من حيث السعر ليصل إلى سعر 18.05 ريال، وخلال تنفيذ أمر البيع قام المدعى عليه بإلغاء أمري الشراء، كذلك يلاحظ أنه عند تنفيذ جزء من أمر الشراء رقم (.....) قام المدعى عليه بإلغاء الأمر مباشرة. أيضاً قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 14:07:09 إلى الساعة 14:07:48 بإدخال أمر شراء بكمية 150,000 سهم وبسعر 18.15 ريال، ونفذ جزء من أمر الشراء، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 39,677 سهم وبسعر 18.2 ريال والمعلن منه الكمية 17,860 سهم، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل، قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء.
-		2012/2/6م			
9		13:23:42	14:56:00	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 13:23:42 إلى الساعة 13:28:07 بإدخال وتعديل أمري شراء الأول بكمية 50,000 سهم وبسعر 19.3 ريال، نفذ بالكامل، ثم قام بتعديل أمر شراء سابق ليصبح بكمية 50,000 سهم وبسعر 19.4 ريال، ثم قام بإجراء تعديل على أمر الشراء ليصبح بكمية 100,000 سهم وبسعر 19.6 ريال، ونفذ أمر

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					الشراء بالكامل، وقد نتج عن تنفيذ أمري الشراء ارتفاع سعر السهم من 19.25 ريال إلى 19.6 ريال، وهو أعلى سعر تنفيذ طوال اليوم، ثم قام المدعى عليه مباشرة بإدخال أمر بيع بكمية 150,000 سهم وبسعر 19.55 ريال، والمعلن منه الكمية 12,650 سهم وإجراء تعديلات على أمر البيع من حيث السعر ليصل إلى سعر 19.4 ريال، ونفذ أمر البيع بالكامل. كذلك قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 14:43:08 إلى الساعة 14:56:00 بإدخال أمري شراء بإجمالي كمية 135,000 سهم وبسعري 19.2 ريال و19.4 ريال، وقد نتج عن أمري الشراء ارتفاع سعر السهم من 19.2 ريال إلى 19.4 ريال، ثم قام المدعى عليه مباشرة بإدخال أمر بيع بكمية 135,000 سهم وبسعر 19.25 ريال، والمعلن منه الكمية 18,650 سهم، ثم قام بإجراء تعديلات على أمر البيع من حيث السعر ليصل إلى سعر 19.2 ريال، ونفذ أمر البيع بالكامل.
-		2012/2/11م			
10		14:38:12	14:46:23	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 14:38:12 إلى الساعة 14:46:23 بإدخال وتعديل خمسة أوامر شراء بإجمالي كمية 193,000 سهم وبأسعار تتراوح من 20.60 ريال إلى 21 ريال، وقد نتج عن أوامر الشراء ارتفاع سعر السهم من 20.4 ريال إلى 20.9 ريال، وخلال الفترة أعلاه، قام المدعى عليه بإدخال أمري بيع الأول بكمية 53,378 سهم وبسعر 20.7 ريال والمعلن منه الكمية 7,860 سهم، ثم قام بإجراء تعديلات على أمر البيع من حيث الكمية والسعر ليصل إلى الكمية 93,378 سهم والسعر 20.7 ريال، وأمر البيع الثاني كان بكمية 18,000 سهم وبسعر 20.8 ريال، ثم قام بتعديل سعره إلى 20.7 ريال، ونفذ أمرا البيع بالكامل، مستفيداً من تأثير سعر السهم نتيجة

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					تنفيذ أوامر الشراء المدخلة من قبله.
-		2012/2/18م			
11		11:30:51	11:38:23	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:30:51 إلى الساعة 11:38:23 بإدخال أربعة أوامر شراء بإجمالي كمية 150,000 سهم وبأسعار تتراوح من 23.65 ريال إلى 23.9 ريال، وقد نتج عن أوامر الشراء ارتفاع سعر السهم من 23.65 ريال إلى 23.9 ريال، ثم قام المدعى عليه مباشرة بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 99,875 سهم وبسعر 23.75 ريال والمعلن منه الكمية 2,560 سهم، ثم قام بإجراء تعديلات على أمر البيع من حيث السعر ليصل إلى 23.6 ريال، ونفذ أمر البيع بالكامل.
-	(ر)	2012/1/22م			
12		11:01:38	11:08:21	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:01:38 إلى الساعة 11:08:21 بإدخال ثلاثة أوامر شراء الأول بكمية 200,000 سهم وبسعر 11.5 ريال والثاني بكمية 120,000 سهم وبسعر 11.7 ريال، وقد نتج عن أمري الشراء ارتفاع سعر السهم من 11.45 ريال إلى 11.7 ريال، وهو أعلى سعر تنفيذ طوال اليوم، ثم قام المدعى عليه بإدخال أمر الشراء الثالث بكمية 310,000 سهم وبسعر11.45 ريال، نفذ جزء منه، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 325,069 سهم وبسعر 11.5 ريال والمعلن منه الكمية 46,870 سهم، وخلال تنفيذ أمر البيع قام المدعى عليه بتعديل سعر أمر الشراء إلى 11.4 ريال وتعديل سعر أمر البيع إلى 11.45 ريال، وبعد تنفيذ الكمية 299,218 سهم من أمر البيع قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء الثالث، وتعديل الجزء المتبقي من أمر البيع إلى سعر 11.4 ريال، ونفذ أمر البيع بالكامل، مستفيداً من تأثير سعر السهم نتيجة تنفيذ أوامر الشراء المدخلة من قبله.
13		12:42:35	12:48:23	إدخال أمري شراء	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
				بهدف دعم أمري بيع	الساعة 12:42:35 إلى الساعة 12:48:23 بإدخال وتعديل أمري شراء ليصبح أمر الشراء الأول بكمية 125,661 سهم وبسعر 11.4 ريال، أتبعه بتعديل أمر بيع ليصبح بكمية 163,377 سهم وبسعر 11.45 ريال والمعلن منه الكمية 68,530 سهم، ونفذ أمر البيع بالكامل، ثم قام المدعى عليه بإدخال أمر الشراء الثاني بكمية 250,000 سهم وبسعر 11.45 ريال، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 239,478 سهم وبسعر 11.5 ريال والمعلن منه الكمية 78,650 سهم، وعند تنفيذ الكمية 152,654 سهم من أمر البيع قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء الثاني دون تنفيذ أي كمية منه، ثم قام بتعديل سعر أمر البيع إلى 11.45 ريال، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء الأول.
-	(ز)	2012/2/12م			
14		11:14:52	12:54:43	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم ودعم أمري بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:14:52 إلى الساعة 11:26:05 بإدخال ثلاثة أوامر شراء بإجمالي كمية 200,000 سهم وسعري 24 ريال و 24.5 ريال، وقد نتج عن أوامر الشراء ارتفاع سعر السهم من 24 ريال إلى 24.3 ريال، ثم قام المدعى عليه مباشرة بإدخال وتعديل أمري بيع بإجمالي كمية 297,734 سهم وبسعري 24.2 ريال و24.3 ريال والمعلن منهما الكمية 12,420 سهم، وإجراء تعديلات على أمري البيع من حيث السعر لتتراوح الأسعار من 24.1 ريال إلى 24.9 ريال، وخلال تنفيذ أمري البيع قام المدعى عليه بإدخال أمري شراء بمنزلة دعم لأمري البيع الأول بكمية 150,000 سهم وبسعر 24.05 ريال و عند تنفيذ جزء منه قام المدعى عليه بإلغائه مباشرة، وأمر الشراء الثاني كان بكمية 200,000 سهم وبسعر 24.1 ريال، ولم يبق من أمري البيع سوى الكمية 6,581 سهم، وقام المدعى عليه بإلغاء

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					أمر الشراء الثاني دون تنفيذ أي كمية منه، ونفذ أمرا البيع بالكامل. كذلك قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 12:40:58 إلى الساعة 12:44:14 بإدخال ثلاثة أوامر شراء بإجمالي كمية 300,000 سهم وبأسعار 24.5 ريال و 24.6 ريال و25 ريال، وقد نتج عن أوامر الشراء ارتفاع سعر السهم من 24.5 ريال إلى 24.95 ريال، وهو أعلى سعر تنفيذ طوال اليوم، ثم قام المدعى عليه مباشرة بإدخال أمر بيع بكمية 134,719 سهم وبسعر 24.8 ريال، والمعلن منه الكمية 7,860 سهم، وإجراء تعديلات على أمر البيع من حيث السعر ليتراوح السعر من 24.3 ريال إلى 24.9 ريال، ونفذ أمر البيع بالكامل، وخلال تنفيذ أمر البيع قام المستثمر بإلغاء الجزء المتبقي من أمري الشراء رقم (....) ورقم (...) المدخلين من قبله. أيضاً قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 12:46:21 إلى الساعة 12:54:43 بإدخال وتعديل ثلاثة أوامر شراء بإجمالي كمية 282,000 سهم وبأسعار تتراوح من 24.5 ريال إلى 24.8 ريال، وقد نتج عن أوامر الشراء ارتفاع سعر السهم من 24.5 ريال إلى 24.7 ريال، ثم قام المدعى عليه مباشرة بإدخال أمر بيع بكمية 98,259 سهم وبسعر 24.7 ريال، والمعلن منه الكمية 7,860 سهم، وإجراء تعديلات على أمر البيع من حيث السعر ليتراوح ما بين 24.5 ريال إلى 24.9 ريال، ونفذ أمر البيع بالكامل.
-	(س)	2012/2/5م			
15		14:51:25	15:07:25	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 14:51:25 إلى الساعة 15:07:25 بإدخال وتعديل ثلاثة أوامر شراء بإجمالي كمية 290,000 سهم وبأسعار تتراوح من 33.7 ريال إلى 35 ريال، وقد نتج عن أوامر الشراء ارتفاع سعر السهم من 33.7 ريال إلى 34.9 ريال،

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					وخلال الفترة أعلاه، قام المدعى عليه بإدخال ثلاثة أوامر بيع بإجمالي كمية 236,991 سهم وبسعري 34.1 ريال و 33.5 ريال والمعلن منها الكمية 15,991 سهم، ثم قام بإجراء تعديلات على أسعار أوامر البيع، ونفذت أوامر البيع بالكامل من سعر 34.2 ريال إلى 33.4 ريال.
-	(ش)	2012/2/14م			
16		11:15:23	14:30:34	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:15:23 إلى الساعة 11:28:17 بإدخال وتعديل خمسة أوامر شراء بإجمالي كمية 300,000 سهم وبأسعار تتراوح من 36.7 ريال إلى 37.5 ريال، وقد نتج عن أوامر الشراء ارتفاع سعر السهم من 36.7 ريال إلى 37.5 ريال، وخلال الفترة أعلاه، قام المدعى عليه بإدخال أمري بيع بإجمالي كمية 224,920 سهم وبسعري 37.4 ريال و37.9 ريال، وإجراء تعديلات على سعر أمري البيع لتتراوح من 36.6 ريال إلى 38 ريال، ونفذ من أمري البيع الكمية 188,040 سهم. كذلك قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 14:22:53 إلى الساعة 14:30:34 بإدخال وتعديل أمري شراء بإجمالي كمية 150,000 سهم وبسعري 37.3 ريال و 37.5 ريال، وقد نتج عن أمري الشراء ارتفاع سعر السهم من 37.3 ريال إلى 37.5 ريال، ثم قام المدعى عليه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 100,000 سهم وبسعر 37.4 ريال المعلن منه كمية 12,360 سهم، وإجراء تعديلات على أمر البيع من حيث السعر ليصل إلى سعر 37 ريال ونفذ أمر البيع بالكامل.
-	(ف)	2012/2/15م			
17		11:16:24	11:49:04	إدخال أمر شراء بهدف دعم أمر بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:16:24 إلى الساعة 11:49:04 بإدخال أمر شراء بكمية 800,000 سهم وبسعر

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					7.4 ريال، أتبعه بإدخال أمر بيع بكمية 800,000 سهم وبسعر 7.45 ريال والمعلن منه الكمية 465,800 سهم، ونفذ أمر البيع بالكامل، ثم قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء دون تنفيذ أي كمية منه.
-		2012/3/5م			
18		12:11:14	14:56:59	إدخال أمري شراء بهدف دعم أمري بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 12:11:14 إلى الساعة 12:13:49 بتعديل أمر شراء سابق ليصبح بكمية 1,000,000 سهم وبسعر 8.65 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 500,166 سهم وبسعر 8.7 ريال، والمعلن منه الكمية 256,800 سهم، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل قام المدعى عليه بتعديل سعر أمر الشراء إلى سعر بعيد عن سعر التنفيذ ثم قام بإلغائه. كذلك قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 14:56:15 إلى الساعة 14:56:59 بإدخال أمر شراء بكمية 660,000 سهم وبسعر 8.9 ريال، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 500,000 سهم وبسعر 8.95 ريال، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء.
-		2012/3/31م			
19		14:43:59	14:47:20	إدخال أمر شراء بهدف دعم أمر بيع.	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 14:43:59 إلى الساعة 14:47:20 بتعديل أمر شراء سابق ليصبح بكمية 450,000 سهم وبسعر 11.15 ريال، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 384,200 سهم وبسعر 11.2 ريال، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء.
-		2012/4/8م			
20		13:11:25	13:17:44	إدخال أمر شراء بهدف دعم أمر بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 13:11:25 إلى الساعة 13:17:44 بتعديل أمر شراء سابق ليصبح بكمية 700,000

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					سهم وبسعر 10.1 ريال، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 800,000 سهم وبسعر 10.15 ريال، وبعد تنفيذ الكمية 531,219 سهم من أمر البيع، قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء، وعند تمام الساعة 13:17:44 قام المدعى عليه بإلغاء أمر البيع، ونفذ من أمر البيع الكمية 565,384 سهم.
-		2012/4/23م			
21		14:51:58	15:19:31	إدخال أمري شراء بهدف دعم أمري بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 14:51:58 إلى الساعة 14:52:51 بإدخال أمر شراء بكمية 800,000 سهم وبسعر 9.6 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 700,000 سهم وبسعر 9.7 ريال، والمعلن منه الكمية 236,500 سهم، وبعد تنفيذ الكمية 551,926 سهم من أمر البيع قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء دون تنفيذ أي كمية منه، ثم قام المدعى عليه بتعديل سعر أمر البيع إلى 9.65 ريال، ونفذ أمر البيع بالكامل. كذلك قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 15:19:03 إلى الساعة 15:19:31 بإدخال أمر شراء بكمية 1,200,000 سهم وبسعر 9.5 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 300,000 سهم وبسعر 9.55 ريال، والمعلن منه الكمية 189,600 سهم، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء دون تنفيذ أي كمية منه.
-		2012/6/3م			
22		11:17:44	11:21:27	إدخال أمر شراء بهدف دعم أمر بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:17:44 إلى الساعة 11:21:27 بإدخال أمر شراء بكمية 800,000 سهم وبسعر 9.05 ريال، أتبعه بإدخال أمر بيع بكمية 700,000 سهم وبسعر 9.1 ريال، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء دون تنفيذ أي كمية منه.

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
-		2012/6/25م			
23		11:28:26	11:30:32	إدخال أمر شراء بهدف دعم أمر بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:28:26 إلى الساعة 11:30:32 بإدخال أمر شراء بكمية 700,000 سهم وبسعر 8.6 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بإدخال أمر بيع بكمية 800,000 سهم وبسعر 8.65 ريال، والمعلن منه الكمية 370,325 سهم، وبعد تنفيذ الكمية 461,336 من أمر البيع قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء دون تنفيذ أي كمية منه، ونفذ أمر البيع بالكامل.
-	(ق)	2012/2/20م			
24		11:06:11	14:26:58	إدخال أوامر شراء بهدف دعم أوامر بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:06:11 إلى الساعة 11:07:42 بإدخال وتعديل أمري شراء بإجمالي كمية 472,936 سهم وبسعري 16.25 ريال و16.3 ريال، أتبعه بإدخال أمر بيع بكمية 127,064 سهم وبسعر 16.4 ريال والمعلن منه الكمية 25,630 سهم، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل قام المدعى عليه بإلغاء أمري الشراء دون تنفيذ أي كمية منها. كذلك قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:13:29 إلى الساعة 11:15:08 بتعديل أمر شراء سابق ليصبح بكمية 300,000 سهم وبسعر 16.35 ريال، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 189,157 سهم وبسعر 16.45 ريال والمعلن منه الكمية 35,680 سهم، ثم قام بإجراء تعديلين على أمر البيع من حيث السعر ليصل إلى 16.4 ريال، ونفذ أمر البيع بالكامل، ثم قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء دون تنفيذ أي كمية منه. أيضاً قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 12:14:45 إلى الساعة 12:16:30 بإدخال أمري شراء بإجمالي كمية 250,000 سهم وبسعري 16.55 ريال و 16.65 ريال، أتبعه بإدخال أمر بيع بكمية 150,000 سهم وبسعر

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					16.7 ريال والمعلن منه الكمية 5,379 سهم، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل قام المدعى عليه بإلغاء أمري الشراء دون تنفيذ أي كمية منها. كذلك قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 14:17:20 إلى الساعة 14:26:58 بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 100,000 سهم وبسعر 16.45 ريال والمعلن منه الكمية 53,620 سهم، وخلال تنفيذ أمر البيع قام المدعى عليه بإدخال أمري شراء بإجمالي كمية 350,000 سهم وبسعري 16.35 ريال و 16.4 ريال، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل قام المدعى عليه بإلغاء أمري الشراء.
-	(ك)	2012/3/25م			
25		15:16:26	15:17:13	إدخال أمر شراء بهدف دعم أمر بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 15:16:26 إلى الساعة 15:17:13 بإدخال أمر شراء بكمية 330,000 سهم وبسعر 21.4 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 387,891 سهم وبسعر 21.45 ريال، والمعلن منه الكمية 198,500 سهم، وبعد تنفيذ كمية 201,530 سهم من أمر البيع قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء دون تنفيذ أي كمية منه، ونفذ أمر البيع بالكامل.
-	(ل)	2012/5/22م			
26		12:55:51	13:01:50	إدخال أمري شراء بهدف دعم أمري بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 12:55:51 إلى الساعة 13:01:50 بإدخال أمري شراء الأول بكمية 150,000 سهم وبسعر 23.35 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 205,000 سهم وبسعر 23.4 ريال، والمعلن منه الكمية 75,000 سهم، وبعد تنفيذ الكمية 90,670 سهم من أمر البيع قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء، ثم قام المدعى عليه بإجراء تعديلين على سعر أمر البيع ليصبح بسعر 23.25 ريال، ثم قام المدعى عليه بإدخال أمر الشراء الثاني بكمية 150,000 سهم وبسعر 23.2 ريال، معلن

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					بالكامل، ونفذ أمر البيع بالكامل، ثم قام المدعى عليه بإدخال أمر بيع آخر بكمية 686 سهم وبسعر 23.25 ريال، نفذ بالكامل، ثم قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء مباشرة، دون تنفيذ أي كمية منه.
-	(م)	2012/4/23م			
27		13:18:04	14:49:58	إدخال أمري شراء بهدف دعم أمري بيع .	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 13:18:04 إلى الساعة 13:18:57 بإدخال أمر شراء بكمية 600,000 سهم وبسعر 13.1 ريال، أتبعه بإدخال أمر بيع بكمية 379,666 سهم وبسعر 13.15 ريال، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل، قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء دون تنفيذ أي كمية منه. كذلك قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 14:48:49 إلى الساعة 14:49:58 بإدخال أمر شراء بكمية 300,000 سهم وبسعر 13.1 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 261,220 سهم وبسعر 13.15 ريال، والمعلن منه الكمية 135,620 سهم، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء دون تنفيذ أي كمية منه.
-		2012/4/25م			
28		14:14:55	14:19:46	إدخال أمر شراء بهدف دعم أمر بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 14:14:55إلى الساعة 14:19:46 بتعديل أمر شراء سابق ليصبح بكمية 600,000 سهم وبسعر 13.45 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 400,000 سهم وبسعر 13.5 ريال، والمعلن منه الكمية 125,000 سهم، وبعد تنفيذ الكمية 281,688 سهم من أمر البيع قام المدعى عليه بتعديل سعر أمر الشراء إلى 12.75 ريال وهو سعر بعيد عن سعر التنفيذ، ثم قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء دون تنفيذ أي كمية منه، وتعديل سعر

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					أمر البيع إلى 13.45 ريال ونفذ أمر البيع بالكامل.
-		2012/4/28م			
29		11:00:22	11:11:18	إدخال أمر شراء بهدف دعم أمر بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:00:22 إلى الساعة 11:11:18 بإدخال أمر شراء بكمية 800,000 سهم وبسعر 13.65 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 300,000 سهم وبسعر 13.7 ريال، والمعلن منه الكمية 186,500 سهم، وبعد تنفيذ الكمية 50,255 سهم من أمر البيع قام المدعى عليه بتعديل سعر أمر الشراء إلى 12.95 ريال، ثم قام المدعى عليه بتعديل سعر أمر البيع ليصبح بسعر 13.65 ريال، ونفذ أمر البيع بالكامل، ثم قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء دون تنفيذ أي كمية منه.
-	(ن)	2012/4/25م			
30		14:00:14	14:08:16	إدخال أمري شراء بهدف دعم أمر بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 14:00:14 إلى الساعة 14:08:16 بإدخال أمري شراء الأول بكمية 300,000 سهم وبسعر 23.05 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 113,091 سهم وبسعر 23.1 ريال والمعلن منه الكمية 15,360 سهم، وبعد تنفيذ الكمية 66,391 سهم من أمر البيع قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء، ثم قام المدعى عليه بإدخال أمر الشراء الثاني بكمية 50,000 سهم وبسعر 22.95 ريال، والمعلن منه الكمية 48,000 سهم، تلا ذلك قيام المدعى عليه بتعديل سعر أمر البيع ليصبح بسعر 23 ريال، ونفذ أمر البيع بالكامل، ثم قام المدعى عليه مباشرة بإلغاء أمر الشراء، علماً بأن أولوية التنفيذ كانت له إذ نفذ من أمر الشراء الكمية 17,154 سهم.
-	(هـ)	2012/3/24م			
31		11:33:45	11:36:24	إدخال أمر شراء بهدف دعم أمر	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:33:45 إلى الساعة 11:36:24

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
				بيع.	بتعديل أمر شراء سابق ليصبح بكمية 496,448 سهم وبسعر 12.55 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 572,878 سهم وبسعر 12.6 ريال، والمعلن منه الكمية 226,300 سهم، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء.
-		2012/4/23م			
32		11:04:34	11:12:46	إدخال أمر شراء بهدف دعم أمر بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:04:34 إلى الساعة 11:12:46 بتعديل أمر شراء سابق ليصبح بكمية 420,000 سهم وبسعر 12.05 ريال معلن بالكامل، ثم قام المدعى عليه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 888,127 سهم وبسعر 12.1 ريال والمعلن منه الكمية 265,300 سهم، وبعد تنفيذ الكمية 503,731 سهم من أمر البيع قام المدعى عليه بتعديل سعر أمر الشراء إلى 11.65 ريال، وهو سعر بعيد عن سعر التنفيذ، ثم قام المدعى عليه بتعديل سعر أمر البيع إلى 12.05 ريال، ونفذ أمر البيع بالكامل، ثم قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء دون تنفيذ أي كمية منه.
-		2012/5/2			
33		15:24:56	15:28:31	إدخال أمر شراء بهدف دعم أمر بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 15:24:56 إلى الساعة 15:28:31 بإدخال أمر شراء بكمية 700,000 سهم وبسعر 11.65 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بإدخال أمر بيع بكمية 400,000 سهم وبسعر 11.7 ريال، والمعلن منه الكمية 139,201 سهم، وبعد تنفيذ الكمية 326,365 سهم من أمر البيع قام المدعى عليه بتعديل سعر أمر الشراء إلى 11.05 ريال، وهو سعر بعيد عن سعر التنفيذ، ونفذ أمر البيع بالكامل، ثم قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء.
-		2012/5/5م			
34		14:04:33	14:07:28	إدخال أمر شراء بهدف دعم أمر بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 14:04:33 إلى الساعة 14:07:28 بإدخال أمر شراء بكمية 700,000 سهم وبسعر

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					11.85 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 650,000 سهم وبسعر 11.9 ريال، والمعلن منه الكمية 356,200 سهم، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء، دون تنفيذ أي كمية منه.
-		2012/5/7م			
35		11:54:14	11:56:20	إدخال أمر شراء بهدف دعم أمر بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:54:14 إلى الساعة 11:56:20 بإدخال أمر شراء بكمية 800,000 سهم وبسعر 11.75 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 500,000 سهم وبسعر 11.8 ريال، والمعلن منه الكمية 263,000 سهم، وبعد تنفيذ الكمية 293,381 سهم من أمر البيع قام المدعى عليه بتعديل سعر أمر الشراء إلى 11.15 ريال ومن ثم إلغاء أمر الشراء دون تنفيذ أي كمية منه، ونفذ أمر البيع بالكامل
-		2012/5/8م			
36		11:13:42	11:27:10	إدخال أمر شراء بهدف دعم أمر بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:13:42 إلى الساعة 11:27:10 بإدخال أمر شراء بكمية 700,000 سهم وبسعر 11.95 ريال، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 510,000 سهم وبسعر 12 ريال، وبعد تنفيذ الكمية 323,128 سهم من أمر البيع قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء، ثم قام المدعى عليه بتعديل أمر البيع ليصبح بكمية 58,393 سهم وبسعر 11.95 ريال، ثم قام بإلغائه.
-		2012/5/23م			
37		11:05:17	11:33:41	إدخال أمري شراء بهدف دعم أمري بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:05:17 إلى الساعة 11:07:54 بإدخال أمر شراء بكمية 700,000 سهم وبسعر 11.2 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 600,000 سهم وبسعر 11.25 ريال، والمعلن منه الكمية 250,000 سهم، وبعد تنفيذ الكمية 401,501 سهم من أمر البيع قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء،

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					ونفذ أمر البيع بالكامل. كذلك قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:20:52 إلى الساعة 11:33:41 بإدخال أمر شراء بكمية 700,000 سهم وبسعر 11.1 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 600,000 سهم وبسعر 11.15 ريال، والمعلن منه الكمية 350,000 سهم، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل، قام المدعى عليه بإجراء تعديلات على سعر أمر الشراء ومن ثم إلغائه.
-		2012/6/9م			
38		13:58:01	13:59:54	إدخال أمر شراء بهدف دعم أمر بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 13:58:01 إلى الساعة 13:59:54 بإدخال أمر شراء بكمية 800,000 سهم وبسعر 9 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 500,000 سهم وبسعر 9.05 ريال، والمعلن منه الكمية 180,000 سهم، وبعد تنفيذ الكمية 203,971 سهم من أمر البيع، قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء، ثم قام المدعى عليه بتعديل سعر أمر البيع إلى 9 ريال، ونفذ أمر البيع بالكامل.
-		2012/6/10م			
39		11:38:25	11:43:28	إدخال أمر شراء بهدف دعم أمر بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:38:25 إلى الساعة 11:43:28 بإدخال أمر شراء بكمية 600,000 سهم وبسعر 9 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 300,000 سهم وبسعر 9.05 ريال، والمعلن منه الكمية 220,000 سهم، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل، قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء.
-	(و)	2012/3/11م			
40		12:22:40	12:23:36	إدخال أمري شراء بهدف دعم أمري بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 12:22:40 إلى الساعة 12:23:36 بإدخال أمر شراء بكمية 400,000 سهم وبسعر 13.8 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					بيع سابق ليصبح بكمية 234,024 سهم وبسعر 13.85 ريال، والمعلن منه الكمية 78,650 سهم، وبعد تنفيذ الكمية 198,952 سهم من أمر البيع، قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء، ونفذ أمر البيع بالكامل. كذلك قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 12:51:22 إلى الساعة 13:11:37 بتعديل أمر شراء سابق ليصبح بكمية 700,000 سهم وبسعر 14 ريال، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 94,806 سهم وبسعر 14.05 ريال، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل، قام المدعى عليه بتعديل سعر أمر الشراء إلى 13.05 ريال، وهو سعر بعيد عن سعر التنفيذ ، ثم قام بإلغاء أمر الشراء.
-		2012/3/18م			
41		13:52:13	13:52:45	إدخال أمر شراء بهدف دعم أمر بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 13:52:13 إلى الساعة 13:52:45 بإدخال أمر شراء بكمية 150,000 سهم وبسعر 17.6 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 201,155 سهم وبسعر 17.65 ريال، والمعلن منه الكمية 46,580 سهم، وبعد تنفيذ الكمية 160,655 سهم من أمر البيع قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء، ثم قام المدعى عليه بتعديل سعر أمر البيع إلى 17.55 ريال، ونفذ أمر البيع بالكامل.
-		2012/4/25م			
42		15:14:08	15:18:11	إدخال أمر شراء بهدف دعم أمر بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 15:14:08 إلى الساعة 15:18:11 بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 87,470 سهم وبسعر 19.2 ريال، والمعلن منه الكمية 12,530 سهم، أتبعه بإدخال أمر شراء بكمية 150,000 سهم وبسعر 19.1 ريال، معلن بالكامل، ثم قام المدعى عليه بتعديل سعر أمر بيع إلى 19.15 ريال وبعد تنفيذ الكمية 60,281 سهم من أمر البيع قام المدعى عليه

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					بإلغاء أمر الشراء، ثم قام المدعى عليه بتعديل سعر أمر البيع إلى 19 ريال، ونفذ أمر البيع بالكامل.
-		2012/6/11م			
43		14:05:08	14:13:20	إدخال أمر شراء بهدف دعم أمر بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 14:05:08 إلى الساعة 14:13:20 بإدخال أمر شراء بكمية 150,000 سهم وبسعر 15.45 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 100,000 سهم وبسعر 15.5 ريال، والمعلن منه الكمية 35,600 سهم، وبعد تنفيذ الكمية 69,542 سهم من أمر البيع قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء، ثم قام المدعى عليه بتعديل سعر أمر البيع إلى 15.45 ريال، ونفذ أمر البيع بالكامل.
-	(ي)	2012/5/1م			
44		12:13:44	12:16:19	إدخال أمر شراء بهدف دعم أمر بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 12:13:44 إلى الساعة 12:16:19 بإدخال أمر شراء بكمية 150,000 سهم وبسعر 19.8 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 100,000 سهم وبسعر 19.85 ريال، والمعلن منه الكمية 29,860 سهم، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء دون تنفيذ أي كمية منه.
-		2012/5/27م			
45		11:03:33	11:04:14	إدخال أمر شراء بهدف دعم أمر بيع	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:03:33إلى الساعة 11:04:14 بإدخال أمر شراء بكمية 150,000 سهم وبسعر 17.45 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 116,609 سهم وبسعر 17.55 ريال، والمعلن منه الكمية 45,000 سهم، ثم قام بتعديل سعر أمر البيع إلى 17.5 ريال، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء دون تنفيذ أي كمية منه.

وقد أجملت المدعية دعواها بالطلبات التالية:

أ - إيقاع الحجز التحفظي على الحسابات المصرفية والمحافظ الاستثمارية الخاصة به بما قدره (3,876,506) ثلاثة ملايين وثماني مئة وستة وسبعون ألفاً وخمس مئة وستة ريالات، استناداً إلى الفقرة الفرعية (7) من الفقرة (أ) من المادة التاسعة والخمسين من نظام السوق المالية.

ب - منعه من التداول شراءً في أسهم الشركات المدرجة في السوق لحسابه أو بالوكالة عن الغير حتى انتهاء القضية، استناداً إلى الفقرة الفرعية (2) من الفقرة (أ) من المادة (59) من نظام السوق المالية.

ج - إدانته بمخالفة المادة التاسعة والأربعين من نظام السوق المالية والمادتين الثانية والثالثة من لائحة سلوكيات السوق، عند تداوله أسهم (18) ثماني عشرة شركة من الشركات المدرجة في السوق المالية السعودية وإيقاع العقوبات التالية عليه:

1) إلزامه بدفع المكاسب المحققة البالغة (2,076,506) مليونين وستة وسبعين ألفاً وخمس مئة وستة ريالات إلى حساب الهيئة، استناداً إلى الفقرة الفرعية (4) من الفقرة (أ) من المادة (59) من نظام السوق المالية.

2) فرض غرامة مالية عليه قدرها (100,000) مئة ألف ريال عن كل شركة وقعت عليها المخالفة بإجمالي قدره (1,800,000) مليون وثماني مئة ألف ريال؛ لارتكابه مخالفات على (18) ثماني عشرة شركة مدرجة في السوق من خلال محفظته الاستثمارية، استناداً إلى الفقرة (ب) من المادة (59) من نظام السوق المالية.

3) منعه من تداول أسهم الشركات المدرجة في السوق لحسابه أو بالوكالة عن الغير مدة ثلاث سنوات، استناداً إلى الفقرة الفرعية (2) من الفقرة (أ) من المادة (59) من نظام السوق المالية.

4) منعه من إدارة المحافظ أو العمل مستشاراً استثمارياً مدة ثلاث سنوات، استناداً إلى الفقرة الفرعية (6) من الفقرة (أ) من المادة (59) من نظام السوق المالية.

5) منعه من العمل في الشركات التي تُتَداول أسهمها في السوق مدة ثلاث سنوات، استناداً إلى الفقرة الفرعية (9) من الفقرة (أ) من المادة (59) من نظام السوق المالية.

وقد نُظرت الدعوى، وصدر بشأنها قرار لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية رقم 1504/ل/د1/2015م لعام 1436 هـ، القاضي بالآتي:

"أولاً: إدانة المدعى عليه، بمخالفة المادة التاسعة والأربعين من نظام السوق المالية والمادتين الثانية والثالثة من لائحة سلوكيات السوق، وإيقاع الجزاءات الآتية عليه:

1 - غرامة مالية قدرها مليون وخمسمائة وخمسة وعشرون ألف (1,525,000) ريال.

2 -إلزامه بدفع المكاسب المحققة على محفظتيه الاستثماريتين نتيجة المخالفات المذكورة إلى حساب الهيئة، والبالغة مليوناً وستمائة وستة عشر ألفاً وثماني مائة وثلاثة وستون ريالاً وعشر هللات (1,616,863/10).

3 -منعه من تداول أسهم الشركات المدرجة في السوق لحسابه أو بالوكالة عن الغير لمدة ستة أشهر بدءاً من صيرورة هذا القرار نهائياً.

ثانياً: رفض ما عدا ذلك من طلبات."

وأُبلغَت المدعية بنسخة من القرار، فتقدمت بمذكرة استئناف طعناً فيه مرافقة لملف الدعوى، متضمنةً ما يأتي:

"أولاً: وقائع المخالفات محلّ الدعوى:

تتلخّص وقائع هذه الدعوى في قيام المدعى عليه من خلال محفظته الاستثمارية بارتكاب مخالفات أثناء تداوله أسهم عدد من الشركات المدرجة في السوق المالية، وقدّ شكلت هذه التصرفات والممارسات تلاعباً، واحتيالاً، وأوجدت انطباعاً مضللاً وغير صحيح بوجود تداول نشط على أسهم تلك الشركات بهدف حث المستثمرين للتداول فيها، وذلك على النحو الوارد تفصيلاً في لائحة الدعوى. مخالفاً بذلك المادة (التاسعة والأربعين) من النظام، والمادتين (الثانية) و(الثالثة) من لائحة سلوكيات السوق. وبناءً على ذلك، تقدّمت الهيئة إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بلائحة دعوى رقم (3 -33 -2012) لعام 1433هـ ضدّ المدعى عليه تطلب فيه إيقاع عدد من العقوبات عليه على النحو الوارد تفصيلاً في لائحة الدعوى.

ثانياً: أسباب الاعتراض على جزئية القرار المستأنف ضدّه المتعلقة باحتساب المكاسب المحققة نتيجة المخالفات محلّ الدعوى:

بدراسة القرار المستأنف ضدّه، يتضح أنّه لم يتضمّن الحكم بكامل المكاسب المحققة التي طالبت بها الهيئة في دعواها على المدعى عليه، مسببةً اللجنة قرارها بالقول 'إن تقدير المكاسب المحققة نتيجة المخالفة يدخل في صلاحيات اللجنة، ولها وهي تباشر سلطتها في هذا التقدير أن تأخذ بما تطمئن إليه'، حيث اعتمدت في احتسابها للمكاسب المحققة في هذه الدعوى إلى طريقة أخرى تختلف عما استقرّ عليه قضاءها في قضايا سابقة مماثلة، وما استقر عليه أيضاً قضاء لجنة الاستئناف حالياً، وفيما يلي جدول يوضح المكاسب التي طالبت بها الهيئة في دعواها على المدعى عليه، وما حكمت به اللجنة في قرارها المستأنف ضدّه، ومُلخص تلك الفروقات على النحو الآتي:

المبلغ المطلوب في لائحة الدعوى	المبلغ المحكوم به من اللجنة	الفارق
2,076,506 ريال	1,616,863.10 ريال	459,642.9 ريال

وعليه، فإنّ ما حكمت به اللجنة من مكاسب لا تُمثل جميع المكاسب الفعلية المحققة نتيجة المخالفات التي ارتكبها المدعى عليه، الأمر الذي يتطلب إعادة النظر في احتساب هذه المكاسب، والحكم بكامل المكاسب المطالب بها في دعوى الهيئة.

ثالثاً: أسباب الاعتراض على جزئية القرار المستأنف ضدّه المتعلقة بالغرامة المالية:

بدراسة القرار المستأنف ضدّه يتضح أنّه لم يتضمّن الحكم بكامل مبلغ الغرامات التي طالبت بها الهيئة في دعواها على المدعى عليه وقدّرها (1,800,000) مليون وثماني مئة ألف ريال، حيث قدّرت اللجنة الغرامات بناءً على كل مخالفة يرتكبها المدعى عليه، بحسب عدد وطبيعة هذه المخالفات وحجمها، وبمبلغ (25,000) خمسة وعشرين ألف ريال عن كل مخالفة، بإجمالي قدّره (1,525,000) مليون وخمس مئة وخمسة وعشرون ألف ريال، وحيث إنّه بالنظر إلى ما تمّ الحكم فيه من غرامات مالية على المدعى عليه في القرار المستأنف ضدّه وما طالبت به الهيئة في دعواها عليه، يتضح أنّه لا يتناسب مع حجم وجسامة المخالفات المرتكبة، والظروف المشددة التي صاحبتها للأسباب والمبررات التالية:

1 -أنّ مخالفات المادة (التاسعة والأربعين) من النظام تُعدّ من المخالفات الجسيمة التي يتطلب إيقاع الغرامة بحدها الأقصى على مرتكبيها بما يحقق الردع والزجر الذي لن يتأتى إلا بتشديد العقوبة لتتناسب العقوبة مع الجرم المرتكب.

2 -عدد الشركات المدرجة في السوق التي تم التلاعب في أسهمها بلغت (18) شركة، مما يؤكد وجود مستثمرين تضرروا نتيجة تداول المدعى عليه على أسهم الشركات محلّ المخالفات خلال فترة المخالفات المرتكبة.

3 -طول الفترة الزمنية للمخالفات التي امتدّت من تاريخ 2011/11/21م إلى 2012/06/25م، ما يُعد ظرفاً مشدداً يستوجب الحكم بالغرامة بحدها الأقصى.

رابعاً: أسباب الاعتراض على جزئية القرار المستأنف ضدّه المتعلقة بمنع المدعى عليه من تداول أسهم الشركات التي تُتداول أسهمها في السوق، ومنعه من العمل في الشركات المدرجة في السوق، والمنع من إدارة المحافظ والعمل مستشاراً استثمارياً:

بدراسة القرار المستأنف ضدّه، يتضح أنّ قرار اللجنة اقتصر على الحكم بمنع المدعى عليه من تداول أسهم الشركات التي تُتداول أسهمها في السوق مدة ستة أشهر فقط، في حين أن الهيئة طالبت في لائحة دعواها منع المدعى عليه من تداول أسهم الشركات التي تُتداول أسهمها في السوق، ومنعه من إدارة المحافظ والعمل مستشاراً استثمارياً، ومنعه من العمل في الشركات المدرجة في السوق مدة ثلاث سنوات، وحيث ترى الهيئة أنّ الأفعال محلّ الاتهام لها آثار خطيرة على السوق والمستثمرين. ولما يترتب على التداول على أسهم الشركات بطريقة غير نظامية من احتيال وتلاعب وتضليل، وإضرار بالمستثمرين في مدخراتهم

واستثماراتهم؛ فإنّ ذلك يدعو إلى تشديد العقوبة بأحكام ردع وزجر على مرتكبي تلك المخالفات، وبما يكفل حماية السوق والمستثمرين من الممارسات غير المشروعة. وضرورة الحكم بكامل المدة المطلوبة للمنع."

ثم أجملت المدعية طلباتها في ختام مذكرتها الاستئنافية بطلب تعديل قرار اللجنة المستأنف ضدّه، والحكم بكامل طلبات الهيئة الواردة في لائحة الدعوى.

كذلك أُبلِغ المدعى عليه بنسخةً من قرار لجنة الفصل، فتقدم وكيله بمذكرة استئناف طعناً فيه مرافقة لملف الدعوى، متضمنةً ما يأتي:

"أولاً: عدم دقة توصيف الوقائع التي شكّلت الركن المادي، مما أثر في القرار:

ورد في أسباب القرار (صفحة30) وصفاً للركن المادي للمُخالفات بالنص الآتي: 'وحيث ثبت مما سبق قيام المدعى عليه أثناء التداول بإدخال عدد من أوامر الشراء بكميات كبيرة وأسعار متفاوتة تأثر بها سعر السهم ارتفاعاً، كما ثبت أيضاً قيامه بإدخال أوامر الشراء لدعم أوامر بيع عائدة له، وهو ما يثبت توافر الركن المادي للمخالفات المنسوبة للمدعى عليه'، وهذا الوصف للركن المادي (المنقول أيضاً من لائحة الدعوى) يفتقر الموضوعية، حيث أقحم الركن المعنوي عندما قطع بأن الشراء للتأثير على سعر السهم، ولدعم أوامر البيع، ويفتقر أيضاً للدقة؛ وذلك لأن العمليات محل الاتهام هي مجرد عمليات مُضاربة لحظية تقوم على إدخال أوامر شراء وأوامر بيع تبعاً لحالة السهم وظروف السوق، بغرض الاستفادة من الفارق اليسير في السعر (يوجد شرح لهذه الآلية في صفحة 19 من القرار المُستأنف)، وهذه الوقائع لا غبار عليها ولا تنطوي بذاتها على أي مخالفة نظامية، ومن الطبيعي أن يضع المستثمر أوامر بيع بسعر محدد وأوامر شراء بسعر محدد آخر أقل منه (أو العكس)، وهذا أسلوب مقبول نظاماً حتى ولو وجد أمر شراء وأمر بيع قائمين في نفس الوقت، بل إن الأسواق تُشجع هذه الممارسات لأنها توفر السيولة التي تُعدّ من أهم عوامل كفاءة الأسواق، وتكتسب في المملكة أهمية إضافية لكونها تقوم مقام صانع السوق بالنظر إلى أن (تداول) تعد من الأسواق القليلة التي لم تأخذ بأسلوب اشتراط وجود صانع سوق لكل سهم مُدرج، اكتفاءً بالمضاربين اللحظيين من أمثال المُدعى عليه، كما أن مجرد ارتفاع سعر السهم بعد الشراء لا يُعدّ سبباً لاتهام المُشتري بمُخالفة النظام والحكم على نواياه، ففي كل يوم تداول تُحقق أسعار الأسهم المُدرجة ارتفاعاً أو انخفاضاً نتيجة لعمليات الشراء والبيع، ومن الطبيعي أن يمر سعر أي سهم بفترات تذبذب، لا سيما الأسهم المستهدفة مُضاربياً، كما أن إدخال أمر الشراء بالسعر المعروض سيترتب عليه حتماً ارتفاع السهم متى كان سعر السهم أثناء إدخال أمر الشراء هو سعر الطلب وليس سعر العرض، وفي هذه الحالة سيرتفع السهم بالحد الأدنى (خمس هللات أو عشر أو خمس وعشرون هللة حسب سعر السهم)،وهذا ما حصل في العديد من العمليات التي اعتبرتها الهيئة والقرار المُستأنف عمليات

مُخالفة، كما أن من الثابت أن السهم يشتريه عدد كبير من المستثمرين خلال فترة ارتفاعه، ولا يحق لجهة الادعاء اختيار مستثمر من بينهم وانتقاء الأيام التي ارتفع فيها السهم، والزعم أن هذه الارتفاعات حدثت فقط بسبب أوامر الشراء الخاصة بذلك المستثمر، وأنه كان يقصد التضليل، ثم احتساب ما حققه من ربح مضروباً في عدد أسهم الشركة التي في محفظته بغرض مُصادرته!.

ثانياً: انتفاء الركن المعنوي:

أ. مناقشة قرائن اللجنة لاستنتاج وجود الركن المعنوي:

ورد في صفحة (30) من القرار المُستأنف النص الآتي في شأن افتراض وجود الركن المعنوي: "... ولما كان ذلك وكان من الثابت من إقرار المدعى عليه ومن سلوكه على أسهم تلك الشركات خلال فترة المخالفة انصراف إرادته إلى إدخال عدد كبير من أوامر الشراء بأسعار وكميات متفاوتة خلال فترة محدودة من التداول بهدف التأثير على السعر العادل للسهم، وقيامه بإدخال أوامر شراء والتعديل على أوامر بيع مدخلة مسبقاً بهدف دعم أوامر بيع، وحيث إنه بالنظر إلى نتائج هذا السلوك مجرداً، يظهر جلياً خلوه من أي هدف استثماري ظاهر لإجراء تلك العمليات، ولم يقدم المدعى عليه مبرراً يفسر هذا السلوك، الأمر الذي يثبت تحقق الركن المعنوي للمخالفات في حقه".

ويلاحظ على هذا الافتراض الآتي:

1 -إذا استبعدنا عمليات الشراء القليلة التي رأت اللجنة أنها عمليات دعم لأوامر بيع، فإن باقي عمليات الشراء، والتي تُمثل النسبة الكُبرى، لا تُعدّ تضليلية بمجرد تسببها في رفع سعر السهم، ومدار الخلاف في شأن مدى توافر الركن المعنوي في تلك العمليات هو مدى وجود نية للتضليل، وهذه النية لا يُمكن استكشافها إلا إذا اقترن الشراء بعمل آخر، مثل بث الإشاعات (pump and dump) أو التنسيق مع آخرين، أو الشراء الذي لا ينطوي على تغير في الملكية، وهي أمور غير متوفرة في تلك العمليات.

ولذا فإننا نطلب من مقام اللجنة التفريق بين العمليات التي انطوت على ما وُصف بنية دعم أوامر بيع، وبين باقي العمليات التي لا يوجد أي قرينة تدل على عدم نظاميتها وبالتالي استبعادها، وقد أورد القرار المُدعى عليه في الصفحات (19 -21) تفصيلات عن الفرق بين هذين النوعين من العمليات. كما أن المُدعى عليه أعد بياناً تفصيلياً يُوضح الفرق بينهما (البيان المرفق).

2 -اعتمدت اللجنة في مدى تحقق الركن المعنوي على معيار ليس له أساس من النظام وهو (الخلو من الهدف الاستثماري)، وذلك في العبارة التالية: "... يظهر جلياً خلوه من أي هدف استثماري ظاهر لإجراء تلك العمليات..."، في حين أنه لا خلاف على مشروعية المُضاربة اللحظية التي تعتمد على الاستفادة من الفروق اليسيرة في تأرجح سعر السهم بين العروض والطلبات (كما هو موضح في البند أولاً السابق)، الأمر الذي يُوهن القرائن التي على أساسها افترضت اللجنة وجود الركن المعنوي.

3 -نصت العبارة الأخيرة على الآتي: '.. ولم يقدم المدعي عليه مبرراً يفسر هذا السلوك، الأمر الذي يثبت تحقق الركن المعنوي للمخالفات في حقه'. والصحيح أن المُدعى عليه قدم تفسيراً وافياً لتبرير سلوكه، وذلك في مُذكراته المثبتة في لائحة الدعوى؛ وموجزه أنه كان يتعامل في السوق كمضارب لحظي بغرض تحقيق ربح من فروق الأسعار.

ب ـ قرائن تنفي وجود قصد التضليل (الركن المعنوي): فيما يلي عدداً من القرائن التي تنفي وجود قصد التضليل لدى المُدعى عليه:

1 -تعاونه الكامل مع الهيئة واللجنة: كان المُدعى عليه متعاوناً وشفافاً وصريحاً مع الهيئة أثناء التحقيق، ومع اللجنة في مُذكراته وأثناء الترافع؛ وذلك لثقته الكبيرة أنه لم يُخالف النظام. وهذا يظهر جلياً من القرار محل الاستئناف، وبصفة خاصة الصفحات (21 و 26).

2 -بُعده عن المجموعات والمنتديات، وعدم اتهامه بأي من ذلك: أكدت الهيئة على عدم علاقته أو تنسيقه مع أي أفراد أو مجموعات أو منتديات (صفحة 24 من القرار المُستأنف).

3 -صغر حجم محفظته الاستثمارية: ورد في جواب المُدعى عليه أنه لا يُمكن لمحفظة استثمارية بحجم محفظته (4 مليون ريال) أن تؤثر على أسعار أسهم الشركات محل الدعوى، لا سيما وأنه يقوم بالشراء والبيع بمفرده ودون تنسيق مع غيره، كما هو مبين في الفقرة السابقة، وكان جواب الهيئة عن ذلك بالنص الآتي: '... وأما دفع المدعى عليه من أن حجم محفظته لا يمكن أن يؤثر تأثيراً كبيراً على سعر السهم، فيدفعه بأن مناط تجريم السلوك محل المخالفات هو قصد التأثير على سعر السهم؛ دون النظر إلى حجم المحفظة الاستثمارية..' (صفحة 31 من القرار المُستأنف)، ولكن النوايا لا يعلمها إلا الله، وأساس الاتهام هو الاستدلال على النوايا بالقرائن ومن أهمها ما وُصف بضخامة كمية الأسهم محل الأوامر، فكيف تأخذ اللجنة بالقرائن المتجهة نحو الإدانة وتحرم المدعى عليه من الاستدلال بقرائن البراءة؟

ثالثاً: احتساب غرامة عن كل أمر شراء أو بيع، بدلاً من احتساب غرامة عن كل مُخالفة: احتسبت اللجنة (61) غرامة بالرغم من أن جهة الادعاء طلبت إيقاع (18) غرامة مقابل (18) مُخالفة فقط تم اتهام المُدعى عليه بارتكابها (بواقع مُخالفة واحدة عن كل شركة). وهذا المبدأ الجديد الذي اعتمدته اللجنة في القرار المُستأنف (أي احتساب غرامة على كل أمر شراء أو بيع) يتعارض مع مفهوم الهيئة للنظام وفق لائحة الدعوى ذاتها حيث طلبت الهيئة إيقاع (18) غرامة بواقع غرامة واحدة عن كل شركة. ويتعارض ذلك التوجه الجديد أيضاً مع ما استقرت عليه اللجنة في كل قراراتها السابقة التي اطلعنا عليها، والمؤيدة من اللجنة الاستئنافية، وأخيراً فإنه يتعارض مع الآلية التي اعتمدتها اللجنة في ذات القرار المُستأنف، الواردة

في منتصف صفحة 32، والتي بموجبها تم احتساب المكاسب المُحققة على أساس احتساب أثر أول أمر

مُدخل على أي شركة حتى نهاية فترة التداول المُخالف على تلك الشركة، وفي سياق شرح هذه الآلية الجديدة عرّفت اللجنة وقت المُخالفة بالآتي: 'وقت المُخالفة: يتم تحديد أوقات المخالفة للمدعى عليه ابتداءً من شروعه في المخالفة بأول أمر مُدخل في أول يوم من أيام المُخالفة وانتهاءً بآخر أمر منفذ في آخر يوم من أيام المُخالفة'. ومن ذلك التعريف يتضح أن اللجنة تعتمد مُخالفة واحدة عن كل شركة، تمتد من أول أمر في أول يوم (وصفته اللجنة بالشروع في المُخالفة) حتى آخر يوم في فترات المخالفات، وسمّت اللجنة ما بين اليوم الأول والأخير (أوامر) وليس (مُخالفات). ووصفت تلك الأوامر بالآتي: 'ولكنها تدخل ضمن المخالفة لوقوعها خلال أيام المُخالفة'. وبالتالي اعتمدت اللجنة قيام مُخالفة واحدة لكل شركة رغم تعدد الأوامر خلالها 'ما لم يوجد فترة انقطاع مدتها ثلاثون يوماً، وهو أمر لم يتحقق في هذه الدعوى'. ثم أكدت اللجنة في القرار المُستأنف على مبدأ المُخالفة الواحدة عن كل شركة في الجدول الوارد في صفحة (33) من القرار المُستأنف، والذي بموجبه جعلت اللجنة لكل شركة صفاً أُفقياً واحداً بعدد (18) صف، وأفردت عموداً واحداً لكل مخالفة، عنوانه (فترة المخالفة: من... إلى...) وعددها (18) مُخالفة فقط، ولكن بالرغم من ذلك احتسبت اللجنة الغرامات على المُدعى عليه بواقع (61) مُخالفة، وليس (18) مُخالفة. وأوردت اللجنة تبريراً غير مُلاقٍ بشأن هذا المنهج الجديد، حيث ورد النص الآتي في أعلى صفحة (34) : 'وأما ما يتعلق بطلب جهة الادعاء إيقاع الغرامة المالية على المدعى عليه بالنظر إلى الشركة التي تمت عليها المخالفة، فحيث أن الفقرة (ب) من المادة التاسعة والخمسين من نظام السوق المالية تقضي بأن تقدير الغرامة يكون بالنظر إلى كل مخالفة مرتكبة من المدعى عليه دون النظر إلى الشركة أو الشركات التي تمت عليها المخالفات'، وسبب عدم سلامة هذا التبرير هو كون الخلاف لا يتعلق بمبدأ (غرامة عن كل مُخالفة) فهذا أمر لا خلاف عليه، ولكن يتعلق بتحديد المقصود بالمُخالفة. فهيئة السوق المالية، والقرار المُستأنف ذاته، عرّف المخالفة الواحدة ومتى تبدأ ومتى تنتهي، على النحو الذي بيناه أعلاه، وأورد في جدول صفحة (33) ثمانية عشرة مُخالفة فقط. ولكن عند تحديد الغرامات ظهر الاختلاف، حيث طلبت الهيئة إيقاع (18) غرامة عن (18) مُخالفة، انسجاماً مع المادة (49/ب) من النظام، في حين فرضت اللجنة (61) غرامة عن (61) أمر شراء أو بيع.

رابعاً: عدم تحديد المُخالفات التي تم فرض الغرامات عليها: لم يبين القرار المُستأنف ما هي تلك المُخالفات الـ (61) ولا يُمكن استشفاف تلك القرارات من لائحة الدعوى، لأن لائحة الدعوى طلبت الغرامة على (18) مُخالفة فقط، واتفق معها القرار المُستأنف في وجود (18) مُخالفة فقط (كما هو موضح في الفقرة السابقة)، وهذا الإبهام يجعل من المستحيل على المُدعى عليه معرفة تلك المُخالفات وبالتالي الإجابة عنها في هذا الاستئناف.

وحيث لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص شرعي أو نظامي، كما هو مؤكد عليه في النظام الأساسي للحكم، ومع تمسكنا بما ورد أعلاه بشأن العيوب التي شابت القرار المُستأنف فيما يتعلق بالركن المادي والمعنوي للاتهامات، فإننا وعلى سبيل الاحتياط نطلب قصر الغرامات على المخالفات الثمانية عشرة الواردة في لائحة الدعوى.

خامساً: الإفراط في احتساب الأرباح المحققة: مع تأكيدنا على ما ورد في البنود السابقة، إلا أننا وعلى سبيل الاحتياط نؤكد على وجود إفراطٍ في احتساب الأرباح المُحققة بصورة لا تُبررها الوقائع ولا يُسوِّغها النظام؛ ولا تتحملها المحفظة الاستثمارية للمُدعى عليه والتي حققت خسائر صافية أو أرباحاً هزيلة من أغلب العمليات محل الادعاء. وهذا الأمر يُمكن استشفافه بسهولة من إلقاء نظرة على تلك العمليات بدءً من صفحة (2) حتى صفحة (16) من القرار المُستأنف؛ حيث يتضح أن أغلبها باع بسعر يقل عن سعر الشراء.

وبرفقه بياناً بالأرباح المُحققة مُعد من المُدعى عليه في ضوء الوقائع الصحيحة لما وُصف بالمُخالفات محل الدعوى (البيان المرفق)."

واختتم مذكرته الاستئنافية بطلب إلغاء القرار المستأنف ضده بصفة أصلية، وبصفة احتياطية النظر في الغرامات والمكاسب المحكوم بها.

لجنة الاستئناف

بناءً على نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية، ولوائح السوق، والقواعد والتعليمات والأنظمة الأخرى ذات العلاقة.

وحيث إن الاستئنافين قدما خلال المدة المحددة واستوفيا متطلباتهما النظامية، مما يتعين معه قبولهما شكلاً.

ومن الناحية الموضوعية، فحيث انصبت مذكرة الاستئناف المقدمة من المدعية على طلب تعديل قرار اللجنة المستأنف ضده، والحكم بكامل طلبات الهيئة الواردة في لائحة الدعوى.

وحيث انصبت مذكرة الاستئناف المقدمة من المدعى عليه على طلب إلغاء القرار المستأنف ضده، وبصفة احتياطية النظر في المكاسب والغرامات المحكوم بها.

وباطلاع هذه اللجنة على المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية التي تنص على أنه: "يعد مخالفاً لأحكام هذا النظام أي شخص يقوم عمداً بعمل أو يشارك في أي إجراء يوجد انطباعاً غير صحيح أو مضللاً بشأن السوق، أو الأسعار، أو قيمة أي ورقة مالية، بقصد إيجاد ذلك الانطباع، أو لحث الآخرين على الشراء أو البيع أو الاكتتاب في تلك الورقة، أو الإحجام عن ذلك أو لحثهم على ممارسة أي حقوق تمنحها هذه الورقة، أو الإحجام عن ممارستها"، والمادة (الثانية) من لائحة سلوكيات السوق التي نصت

على أنه: " أ) يحظر على أي شخص القيام أو المشاركة في أي تصرفات أو ممارسات تنطوي على تلاعب أو تضليل فيما يتعلق بأمر أو صفقة على ورقة مالية، إذا كان ذلك الشخص يعلم بطبيعة ذلك التصرف أو الممارسة، أو إذا توافرت أسس منطقية تتيح له أن يعلم بطبيعة ذلك التصرف أو الممارسة. ب) يحظر على أي شخص القيام بشكل مباشر أو غير مباشر بإدخال أمر أو تنفيذ صفقة على ورقة مالية بهدف تكوين أي مما يلي: 1) انطباع كاذب أو مضلل بوجود نشاط تداول في الورقة المالية أو اهتمام بشرائها أو بيعها. 2) سعر مصطنع لطلب أو عرض أو تداول الورقة المالية أو أي ورقة مالية ذات علاقة"، والفقرة (ب) من المادة (الثالثة) من لائحة سلوكيات السوق، التي نصت على أنه: "تدخل في الأعمال والتصرفات التي تعد من أنواع التلاعب أو التضليل، عند ارتكابها بهدف تكوين انطباع كاذب أو مضلل بوجود نشاط تداول في ورقة مالية أو اهتمام بشرائها أو بيعها، أو بهدف تكوين سعر مصطنع لطلب أو عرض أو تداول ورقة مالية، التصرفات الآتية: .... 3) شراء أو تقديم عروض لشراء ورقة مالية بأسعار تتزايد بشكل متتابع، أو بنمط من الأسعار متتابعة التزايد. 4) بيع أو تقديم عروض لبيع ورقة مالية بأسعار تتناقص بشكل متتابع، أو بنمط أسعار متتابعة التناقص. 5) إدخال أمر أو أوامر لشراء أو بيع ورقة مالية بهدف: -وضع سعر مسبق التحديد للبيع أو العرض أو الطلب؛ -تحقيق سعر إغلاق مرتفع أو منخفض للبيع أو العرض أو الطلب؛ -إبقاء سعر البيع أو العرض أو الطلب ضمن مدى مسبق التحديد؛ -إدخال أمر أو سلسلة من الأوامر على ورقة مالية دون وجود نية لتنفيذها".

وباطلاع هذ اللجنة على الأوراق الثابتة في ملف الدعوى والبيانات المستخلصة من سجل نشاط الشركات محل المخالفة وحركة عمليات المحفظة الاستثمارية للمدعى عليه وفق ما ورد من سجلات شركة السوق المالية (تداول) وما احتوته من أدلة وقرائن، وحيث إنه يلزم لإسناد التهمة بمخالفة المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية توافر ركنين أحدهما مادي ويتحقق بقيام المتهم بأي تصرفات أو ممارسات تنطوي على تلاعب أو تضليل فيما يتعلق بأمر أو صفقة على ورقة مالية، وثانيهما معنوي ويتمثل في انصراف إرادة المتهم للقيام بالعمل أو التصرف أو الممارسة التي تنطوي على تلاعب وتضليل مع علمه أو إمكانية علمه بطبيعة التصرف أو الممارسة، أو إذا توافرت أسس منطقية تتيح له أن يعلم بطبيعة ذلك التصرف أو الممارسة التي تنطوي على تلاعب أو تضليل فيما يتعلق بأمر أو صفقة على ورقة مالية.

وحيث ثبت أن المدعى عليه أدخل أوامر بيع وشراء بهدف التأثير في أسعار أسهم عدد من الشركات، كذلك ثبت قيامه بإدخال أوامر شراء لدعم أوامر بيع عائدة له، الأمر الذي يتحقق معه الركن المادي.

وحيث ثبت من سلوك وممارسات المدعى عليه على أسهم الشركات محل المخالفة انصراف إرادته إلى إدخال تلك الأوامر بالمخالفة لنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية؛ ذلك أن سلوكيات المدعى عليه خلت

من أي أهداف استثمارية ظاهرة من إجراء تلك العمليات وأنها كانت بقصد التلاعب والتضليل لخلق تداول غير حقيقي على أسهم الشركات محل المخالفة، الأمر الذي يتحقق معه الركن المعنوي.

وحيث تبين لهذه اللجنة من الاطلاع على وقائع الدعوى واستخلاص الأدلة والقرائن أن تصرفات وممارسات المدعى عليه المثبتة في ملف الدعوى شكلت مخالفات صريحة لأحكام المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية والمادتين (الثانية) و(الثالثة) من لائحة سلوكيات السوق؛ إذ إن التعامل في السوق لا بد أن يكون وفقاً لنظام السوق المالية ولوائحه، وأن تكون العمليات التي تتم بموجبه مقصودة لذاتها وأن لا يكون القصد منها التلاعب أو الإيهام أو التضليل، وأن لا تنفذ تلك العمليات بقصد جني منفعة شخصية بحتة غير مشروعة مما يحدث ضرراً بالآخرين وإعطاء صورة غير حقيقية عن عمليات تداول الأسهم ويؤثر في السعر العادل للعرض والطلب في السوق، مما ينعكس سلباً على المتداولين، الأمر الذي ترى معه هذه اللجنة ثبوت إدانة المدعى عليه وفق ما انتهى إليه قرار لجنة الفصل محل الاستئناف.

وبالنسبة إلى ما ورد في المذكرة الاستئنافية المقدمة من المدعية، المتضمنة اعتراضها على جزئية القرار محل الاستئناف المتعلقة باحتساب المكاسب غير المشروعة؛ لعدم تضمنه الحكم بكامل المكاسب المحققة التي طالبت بها المدعية، وحيث إن المادة (التاسعة والخمسين) من نظام السوق المالية قد منحت المدعية الحق في إقامة دعوى أمام اللجنة لاستصدار قرار بالعقوبة المناسبة إذا تبين لها أن أي شخص قد اشترك أو يشترك أو شرع في أعمال أو ممارسات تشكل مخالفة لأي من أحكام هذا النظام أو لوائحه أو قواعد السوق. وحيث إن مطالبة المدعية بإلزام المخالف بدفع المكاسب غير المشروعة تأتي استناداً إلى الفقرة (أ/4) من المادة (التاسعة والخمسين) التي نصت على "... إلزام المخالف بدفع المكاسب التي حققها نتيجة هذه المخالفة إلى حساب الهيئة". وحيث إن إقامة المدعية لهذه الدعوى على المدعى عليه كان بهدف المحافظة على سلامة السوق وحماية المستثمرين من الممارسات غير العادلة، أو غير السليمة، أو التي تنطوي على احتيال، أو غش، أو تدليس، أو تلاعب، مما يجعل دعوى الهيئة بهذه الصفة ضمن نطاق الدعوى العامة، وحيث إنه مُن المُقرر نظاماً وقضاءً أن لهذه اللجنة سلطة إيقاع الجزاء المناسب وفق ما قضى به النظام، بما في ذلك تحديد مقدار المكاسب غير المشروعة، وباستقراء هذه اللجنة للطرق المتبعة لاحتساب المكاسب غير المشروعة لدى الهيئة ولجنة الفصل وهذه اللجنة، وإعمالاً لسلطتها التقديرية، فقد توصلت هذه اللجنة إلى أن المكاسب غير المشروعة المتحققة نتيجة ارتكاب المدعى عليه للمخالفات المثبتة في ملف الدعوى مبلغاً قدره (1,615,265/35) مليون وستمائة وخمسة عشر ألفاً ومائتان وخمسة وستون ريالاً وخمس وثلاثون هللة، وكان تفصيلها كالآتي:

م	الشركة	فترة المخالفة	تكلفة الشراء	قيمة البيع	المكاسب
1	(ب)	21/1/2012	4,098,376.15	4,101,944.75	3,568.60
2	بنك	01/08/2012	1,443,847.00	1,454,623.75	10,776.75

3	(ذ)	02/05/2012	18/2/2012	90,117,302.30	90,282,725.05	165,422.75
4	(ز)	02/12/2012		18,474,664.50	18,536,229.30	61,564.80
5	(ف)	03/05/2012		44,337,567.80	44,606,146.00	268,578.20
		04/08/2012		36,596,486.90	36,634,738.80	38,251.90
		06/03/2012		22,579,845.95	22,669,377.95	89,532.00
		25/6/2012		54,917,027.70	54,944,890.95	27,863.25
6	(ق)	20/2/2012		41,568,734.95	41,763,790.65	195,055.70
7	(ل)	22/5/2012		42,459,642.50	42,528,301.70	68,659.20
8	(م)	23/4/2012	28/4/2012	100,769,250.00	100,867,328.40	98,078.40
9	(ن)	25/4/2012		11,317,402.30	11,336,886.80	19,484.50
10	(هـ)	24/3/2012		28,404,084.20	28,579,875.95	175,791.75
		23/4/2012		10,657,524.00	10,729,984.95	72,460.95
		05/02/2012	05/08/2012	171,363,175.65	171,547,361.70	184,186.05
		23/5/2012		35,780,000.00	35,840,000.00	60,000.00
11	(و)	03/11/2012		37,908,301.80	37,969,026.30	60,724.50
		06/11/2012		5,687,427.25	5,702,693.30	15,266.05
الإجمالي						**1,615,265.35**

وبالنسبة إلى ما ورد في المذكرة الاستئنافية المقدمة من المدعية، المتضمنة طلبها نقض القرار محل الاستئناف في جزئيته المتعلقة بالغرامات المفروضة على المدعى عليه، وحيث رأت لجنة الفصل في القرار محل الاستئناف إلزام المدعى عليه بدفع غرامة مالية قدرها (1,525,000) مليون وخمسمائة وخمسة وعشرون ألف ريال، تأسيساً على أن الفقرة (ب) من المادة (التاسعة والخمسين) من نظام السوق المالية تقضي بأن الغرامة المفروضة تكون عن كل مخالفة يرتكبها المدعى عليه، وما انتهت إليه لجنة الفصل بناءً على سلطتها التقديرية وفقاً لنظام السوق المالية في تقدير العقوبة المناسبة لكل مخالفة وفق ظروف ارتكابها وبما يحقق المصلحة العامة على نحو ما يتجلى من مقاصد النظام وأهدافه التي وضع من أجل تحقيقها؛ من تغريم المدعى عليه بمبلغ (25,000) خمسة وعشرين ألف ريال عن كل مخالفة من المخالفات التي ارتكبها والتي بلغ عددها (61) مخالفة، الأمر الذي تنتهي معه هذه اللجنة إلى تأييد ما انتهى إليه قرار لجنة الفصل محل الاستئناف فيما يتعلق بعدد المخالفات المرتكبة، وذلك تأسيساً على ما ظهر لهذه اللجنة بعد تأمل تلك المخالفات - الواردة في جدول المخالفات المشار إليه في وقائع هذه الدعوى وفقاً لما ورد في قرار الاتهام - أنَّ بعضها قد تضمنت في ذاتها مخالفات مركبة لأحكام المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية والمادتين (الثانية) و(الثالثة) من لائحة سلوكيات السوق، ومثلت في جوهرها عدة

مخالفات كل منها مستقلة عن الأخرى من حيث الوقت والأوامر المدخلة والكمية، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: المخالفة التي تمت بتاريخ 2012/1/30م على سهم (ب) التي امتدت من الساعة 11:00:39إلى الساعة 13:01:59، كونت في جوهرها ثلاث مخالفات، وذلك على النحو الآتي:

م	الوقت:		وصف المخالفة
	من	إلى	
1	11:00:39	11:01:39	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:00:39 إلى الساعة 11:01:39 بتعديل أمر شراء سابق ليصبح بكمية 50,000 سهم وبسعر 23.9 ريال، وقد نتج عن أمر الشراء ارتفاع سعر السهم من 23.65 ريال إلى 23.85 ريال.
2	11:08:00	11:09:50	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:08:00 إلى الساعة 11:09:50 بإدخال أمري شراء بإجمالي كمية 50,000 سهم وبسعري 23.7 ريال و 23.8 ريال، وقد نتج عن أمري الشراء ارتفاع سعر السهم من 23.4 ريال إلى 23.7 ريال.
3	12:56:51	13:01:59	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 12:56:51 إلى الساعة 13:01:59 بإدخال أمري شراء بإجمالي كمية 100,000 سهم وبسعري 23.7 ريال و 24 ريال، وقد نتج عن أمري الشراء ارتفاع سعر السهم من 23.55 ريال إلى 23.9 ريال.

ثانياً: المخالفة التي تمت بتاريخ 2012/2/5م على سهم (ذ)، خلال الفترة الزمنية التي امتدت من الساعة 11:09:15 إلى الساعة 14:49:33، كونت في جوهرها مخالفتين، وذلك على النحو الآتي:

م	الوقت:		وصف المخالفة
	من	إلى	
1	11:09:15	11:11:18	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:09:15 إلى الساعة 11:11:18 بإدخال أمر شراء بكمية 100,000 سهم وبسعر 18.3 ريال، وقد نتج عن أمر الشراء ارتفاع سعر السهم من 18.15 ريال إلى 18.3 ريال.
2	14:40:35	14:49:33	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 14:40:35 إلى الساعة 14:49:33 بإدخال أمري شراء بإجمالي كمية 130,000 سهم وبسعري 18.3 ريال و18.35 ريال، وقد نتج عن أمري الشراء ارتفاع سعر السهم من 18.15 ريال إلى 18.35 ريال.

ثالثاً: المخالفة التي تمت بتاريخ 2012/2/5م على سهم (ذ)، خلال الفترة الزمنية التي امتدت من الساعة 11:28:04 إلى الساعة 11:31:25، كونت في جوهرها مخالفتين، وذلك على النحو الآتي:

م	الوقت:	وصف المخالفة

	من	إلى	
1	11:28:04	11:31:25	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:28:04 إلى الساعة 11:31:25 بإدخال وتعديل أمري شراء بإجمالي كمية 423,685 سهم وبسعري 18 ريال و18.05 ريال، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 150,000 سهم وبسعر 18.2 ريال والمعلن منه الكمية 26,530 سهم، ثم قام المدعى عليه بإجراء تعديلات على أمر البيع من حيث السعر ليصل إلى سعر 18.05 ريال، وخلال تنفيذ أمر البيع قام المدعى عليه بإلغاء أمري الشراء، ويلاحظ أنه عند تنفيذ جزء من أمر الشراء رقم (112823622642) قام المدعى عليه بإلغاء الأمر مباشرة.
2	14:07:09	14:07:48	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 14:07:09 إلى الساعة 14:07:48 بإدخال أمر شراء بكمية 150,000 سهم وبسعر 18.15 ريال، ونفذ جزء من أمر الشراء، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 39,677 سهم وبسعر 18.2 ريال والمعلن منه الكمية 17,860 سهم، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل، قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء.

رابعاً: المخالفة التي تمت بتاريخ 2012/2/6م على سهم (ذ)، خلال الفترة الزمنية التي امتدت من الساعة 13:23:42إلى الساعة 14:56:00، كونت في جوهرها مخالفتين، وذلك على النحو الآتي:

م	الوقت:		وصف المخالفة
	من	إلى	
1	13:23:42	13:28:07	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 13:23:42 إلى الساعة 13:28:07 بإدخال وتعديل أمري شراء الأول بكمية 50,000 سهم وبسعر 19.3 ريال، نفذ بالكامل، ثم قام بتعديل أمر شراء سابق ليصبح بكمية 50,000 سهم وبسعر 19.4 ريال، ثم قام بإجراء تعديل على أمر الشراء ليصبح بكمية 100,000 سهم وبسعر 19.6 ريال، ونفذ أمر الشراء بالكامل، وقد نتج عن تنفيذ أمري الشراء ارتفاع سعر السهم من 19.25 ريال إلى 19.6 ريال، وهو أعلى سعر تنفيذ طوال اليوم، ثم قام المدعى عليه مباشرة بإدخال أمر بيع بكمية 150,000 سهم وبسعر 19.55 ريال، والمعلن منه الكمية 12,650 سهم وإجراء تعديلات على أمر البيع من حيث السعر ليصل إلى سعر 19.4 ريال، ونفذ أمر البيع بالكامل.

2	14:43:08	14:56:00	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 14:43:08 إلى الساعة 14:56:00 بإدخال أمري شراء بإجمالي كمية 135,000 سهم وبسعري 19.2 ريال و 19.4 ريال، وقد نتج عن أمري الشراء ارتفاع سعر السهم من 19.2 ريال إلى 19.4 ريال، ثم قام المدعى عليه مباشرة بإدخال أمر بيع بكمية 135,000 سهم وبسعر 19.25 ريال، والمعلن منه الكمية 18,650 سهم، ثم قام بإجراء تعديلات على أمر البيع من حيث السعر ليصل إلى سعر 19.2 ريال، ونفذ أمر البيع بالكامل.

خامساً: المخالفة التي تمت بتاريخ 2012/2/12م على سهم (ز)، خلال الفترة الزمنية التي امتدت من الساعة 11:14:52 إلى الساعة 12:54:43، كونت في جوهرها ثلاث مخالفات، وذلك على النحو الآتي:

م	الوقت:		وصف المخالفة
	من	إلى	
1	11:14:52	11:26:05	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:14:52 إلى الساعة 11:26:05 بإدخال ثلاثة أوامر شراء بإجمالي كمية 200,000 سهم وسعري 24 ريال و 24.5 ريال، وقد نتج عن أوامر الشراء ارتفاع سعر السهم من 24 ريال إلى 24.3 ريال، ثم قام المدعى عليه مباشرة بإدخال وتعديل أمري بيع بإجمالي كمية 297,734 سهم وبسعري 24.2 ريال و 24.3 ريال والمعلن منهما الكمية 12,420 سهم، وإجراء تعديلات على أمري البيع من حيث السعر لتتراوح الأسعار من 24.1 ريال إلى 24.9 ريال، وخلال تنفيذ أمري البيع قام المدعى عليه بإدخال أمري شراء بمنزلة دعم لأمري البيع الأول بكمية 150,000 سهم وبسعر 24.05 ريال و عند تنفيذ جزء منه قام المدعى عليه بإلغائه مباشرة، وأمر الشراء الثاني كان بكمية 200,000 سهم وبسعر 24.1 ريال، ولم يبق من أمري البيع سوى الكمية 6,581 سهم، وقام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء الثاني دون تنفيذ أي كمية منه، ونفذ أمرا البيع بالكامل.
2	12:40:58	12:44:14	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 12:40:58 إلى الساعة 12:44:14 بإدخال ثلاثة أوامر شراء بإجمالي كمية 300,000 سهم وبأسعار 24.5 ريال و 24.6 ريال و 25 ريال، وقد نتج عن أوامر الشراء ارتفاع سعر السهم من 24.5 ريال إلى 24.95 ريال، وهو أعلى سعر تنفيذ طوال اليوم، ثم قام المدعى عليه مباشرة بإدخال أمر بيع بكمية 134,719 سهم وبسعر 24.8 ريال، والمعلن منه الكمية 7,860 سهم، وإجراء تعديلات على أمر البيع من حيث السعر ليتراوح السعر من 24.3 ريال إلى 24.9 ريال، ونفذ أمر البيع بالكامل، وخلال تنفيذ أمر البيع قام المستثمر بإلغاء الجزء المتبقي من أمري الشراء رقم (124120973430) ورقم (124058796358) المدخلين من قبله

3	12:46:21	12:54:43	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 12:46:21 إلى الساعة 12:54:43 بإدخال وتعديل ثلاثة أوامر شراء بإجمالي كمية 282,000 سهم وبأسعار تتراوح من 24.5 ريال إلى 24.8 ريال، وقد نتج عن أوامر الشراء ارتفاع سعر السهم من 24.5 ريال إلى 24.7 ريال، ثم قام المدعى عليه مباشرة بإدخال أمر بيع بكمية 98,259 سهم وبسعر 24.7 ريال، والمعلن منه الكمية 7,860 سهم، وإجراء تعديلات على أمر البيع من حيث السعر ليتراوح ما بين 24.5 ريال إلى 24.9 ريال، ونفذ أمر البيع بالكامل.

سادساً: المخالفة التي تمت بتاريخ 2012/2/14م على سهم (ش)، خلال الفترة الزمنية التي امتدت من الساعة 11:15:23 إلى الساعة 14:30:34، كونت في جوهرها مخالفتين، وذلك على النحو الآتي:

م	الوقت:		وصف المخالفة
	من	إلى	
1	11:15:23	11:28:17	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:15:23 إلى الساعة 11:28:17 بإدخال وتعديل خمسة أوامر شراء بإجمالي كمية 300,000 سهم وبأسعار تتراوح من 36.7 ريال إلى 37.5 ريال، وقد نتج عن أوامر الشراء ارتفاع سعر السهم من 36.7 ريال إلى 37.5 ريال، وخلال الفترة أعلاه، قام المدعى عليه بإدخال أمري بيع بإجمالي كمية 224,920 سهم وبسعري 37.4 ريال و37.9 ريال، وإجراء تعديلات على سعر أمري البيع لتتراوح من 36.6 ريال إلى 38 ريال، ونفذ من أمري البيع الكمية 188,040 سهم.
2	14:22:53	14:30:34	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 14:22:53 إلى الساعة 14:30:34 بإدخال وتعديل أمري شراء بإجمالي كمية 150,000 سهم وبسعري 37.3 ريال و37.5 ريال، وقد نتج عن أمري الشراء ارتفاع سعر السهم من 37.3 ريال إلى 37.5 ريال، ثم قام المدعى عليه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 100,000 سهم وبسعر 37.4 ريال المعلن منه كمية 12,360 سهم، وإجراء تعديلات على أمر البيع من حيث السعر ليصل إلى سعر 37 ريال ونفذ أمر البيع بالكامل.

سابعاً: المخالفة التي تمت بتاريخ 2012/3/5م على سهم (ف)، خلال الفترة الزمنية التي امتدت من الساعة 12:11:14 إلى الساعة 14:56:59، كونت في جوهرها مخالفتين، وذلك على النحو الآتي:

م	الوقت:		وصف المخالفة
	من	إلى	

1	12:11:14	12:13:49	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 12:11:14 إلى الساعة 12:13:49 بتعديل أمر شراء سابق ليصبح بكمية 1,000,000 سهم وبسعر 8.65 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 500,166 سهم وبسعر 8.7 ريال، والمعلن منه الكمية 256,800 سهم، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل قام المدعى عليه بتعديل سعر أمر الشراء إلى سعر بعيد عن سعر التنفيذ ثم قام بإلغائه.
2	14:56:15	14:56:59	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 14:56:15 إلى الساعة 14:56:59 بإدخال أمر شراء بكمية 660,000 سهم وبسعر 8.9 ريال، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 500,000 سهم وبسعر 8.95 ريال، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء.

ثامناً: المخالفة التي تمت بتاريخ 2012/4/23م على سهم (ف)، خلال الفترة الزمنية التي امتدت من الساعة 14:51:58 إلى الساعة 15:19:31، كونت في جوهرها مخالفتين، وذلك على النحو الآتي:

م	الوقت:		وصف المخالفة
	من	إلى	
1	14:51:58	14:52:51	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 14:51:58 إلى الساعة 14:52:51 بإدخال أمر شراء بكمية 800,000 سهم وبسعر 9.6 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 700,000 سهم وبسعر 9.7 ريال، والمعلن منه الكمية 236,500 سهم، وبعد تنفيذ الكمية 551,926 سهم من أمر البيع قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء دون تنفيذ أي كمية منه، ثم قام المدعى عليه بتعديل سعر أمر البيع إلى 9.65 ريال، ونفذ أمر البيع بالكامل.
2	15:19:03	15:19:31	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 15:19:03 إلى الساعة 15:19:31 بإدخال أمر شراء بكمية 1,200,000 سهم وبسعر 9.5 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 300,000 سهم وبسعر 9.55 ريال، والمعلن منه الكمية 189,600 سهم، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء دون تنفيذ أي كمية منه.

تاسعاً: المخالفة التي تمت بتاريخ 2012/2/20م على سهم (ق)، خلال الفترة الزمنية التي امتدت من الساعة 11:06:11 إلى الساعة 14:26:58، كونت في جوهرها أربع مخالفات، وذلك على النحو الآتي:

م	الوقت:		وصف المخالفة
	من	إلى	

1	11:06:11	11:07:42	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:06:11 إلى الساعة 11:07:42 بإدخال وتعديل أمري شراء بإجمالي كمية 472,936 سهم وبسعري 16.25 ريال و16.3 ريال، أتبعه بإدخال أمر بيع بكمية 127,064 سهم وبسعر 16.4 ريال والمعلن منه الكمية 25,630 سهم، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل قام المدعى عليه بإلغاء أمري الشراء دون تنفيذ أي كمية منهما.
2	11:13:29	11:15:08	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:13:29 إلى الساعة 11:15:08 بتعديل أمر شراء سابق ليصبح بكمية 300,000 سهم وبسعر 16.35 ريال، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 189,157 سهم وبسعر 16.45 ريال والمعلن منه الكمية 35,680 سهم، ثم قام بإجراء تعديلين على أمر البيع من حيث السعر ليصل إلى 16.4 ريال، ونفذ أمر البيع بالكامل، ثم قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء دون تنفيذ أي كمية منه.
3	12:14:45	12:16:30	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 12:14:45 إلى الساعة 12:16:30 بإدخال أمري شراء بإجمالي كمية 250,000 سهم وبسعري 16.55 ريال و 16.65 ريال، أتبعه بإدخال أمر بيع بكمية 150,000 سهم وبسعر 16.7 ريال والمعلن منه الكمية 5,379 سهم، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل قام المدعى عليه بإلغاء أمري الشراء دون تنفيذ أي كمية منهما.
4	14:17:20	14:26:58	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 14:17:20 إلى الساعة 14:26:58 بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 100,000 سهم وبسعر 16.45 ريال والمعلن منه الكمية 53,620 سهم، وخلال تنفيذ أمر البيع قام المدعى عليه بإدخال أمري شراء بإجمالي كمية 350,000 سهم وبسعري 16.35 ريال و 16.4 ريال، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل قام المدعى عليه بإلغاء أمري الشراء.

عاشراً: المخالفة التي تمت بتاريخ 2012/4/23م على سهم (م)، خلال الفترة الزمنية التي امتدت من الساعة 13:18:04 إلى الساعة 14:49:58، كونت في جوهرها مخالفتين، وذلك على النحو الآتي:

م	الوقت:		وصف المخالفة
	من	إلى	

1	13:18:04	13:18:57	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 13:18:04 إلى الساعة 13:18:57 بإدخال أمر شراء بكمية 600,000 سهم وبسعر 13.1 ريال، أتبعه بإدخال أمر بيع بكمية 379,666 سهم وبسعر 13.15 ريال، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل، قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء دون تنفيذ أي كمية منه.
2	14:48:49	14:49:58	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 14:48:49 إلى الساعة 14:49:58 بإدخال أمر شراء بكمية 300,000 سهم وبسعر 13.1 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 261,220 سهم وبسعر 13.15 ريال، والمعلن منه الكمية 135,620 سهم، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء دون تنفيذ أي كمية منه.

حادي عشر: المخالفة التي تمت بتاريخ 2012/5/23م على سهم (هـ)، خلال الفترة الزمنية التي امتدت من الساعة 11:05:17 إلى الساعة 11:33:41 ، كونت في جوهرها مخالفتين، وذلك على النحو الآتي:

م	الوقت:		وصف المخالفة
	من	إلى	
1	11:05:17	11:07:54	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:05:17 إلى الساعة 11:07:54 بإدخال أمر شراء بكمية 700,000 سهم وبسعر 11.2 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 600,000 سهم وبسعر 11.25 ريال، والمعلن منه الكمية 250,000 سهم، وبعد تنفيذ الكمية 401,501 سهم من أمر البيع قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء، ونفذ أمر البيع بالكامل.
2	11:20:52	11:33:41	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:20:52 إلى الساعة 11:33:41 بإدخال أمر شراء بكمية 700,000 سهم وبسعر 11.1 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 600,000 سهم وبسعر 11.15 ريال، والمعلن منه الكمية 350,000 سهم، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل، قام المدعى عليه بإجراء تعديلات على سعر أمر الشراء ومن ثم إلغاؤه.

ثاني عشر: المخالفة التي تمت بتاريخ 2012/3/11م على سهم (و)، كونت في جوهرها مخالفتين خلال الفترة الزمنية التي امتدت من الساعة 12:22:40 إلى الساعة 13:11:37، وذلك على النحو الآتي:

م	الوقت:		وصف المخالفة
	من	إلى	

1	12:22:40	12:23:36	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 12:22:40 إلى الساعة 12:23:36 بإدخال أمر شراء بكمية 400,000 سهم وبسعر 13.8 ريال، معلن بالكامل، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 234,024 سهم وبسعر 13.85 ريال، والمعلن منه الكمية 78,650 سهم، وبعد تنفيذ الكمية 198,952 سهم من أمر البيع، قام المدعى عليه بإلغاء أمر الشراء، ونفذ أمر البيع بالكامل.
2	12:51:22	13:11:37	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 12:51:22 إلى الساعة 13:11:37 بتعديل أمر شراء سابق ليصبح بكمية 700,000 سهم وبسعر 14 ريال، أتبعه بتعديل أمر بيع سابق ليصبح بكمية 94,806 سهم وبسعر 14.05 ريال، وبعد تنفيذ أمر البيع بالكامل، قام المدعى عليه بتعديل سعر أمر الشراء إلى 13.05 ريال، وهو سعر بعيد عن سعر التنفيذ، ثم قام بإلغاء أمر الشراء.

وإعمالاً من هذه اللجنة لسلطتها التقديرية وفقاً لنظام السوق المالية في تقدير العقوبة المناسبة لكل مخالفة وفق ظروف ارتكابها وبما يحقق المصلحة العامة على نحو ما يتجلى من مقاصد النظام وأهدافه التي وضع من أجل تحقيقها، وما يحقق المقصود من فرضها، وحيث إن من سلطتها عند تقدير العقوبة المناسبة أن تستشف الظروف المخففة أو المشددة من طبيعة المخالفات والظروف والملابسات المحيطة بها، وما انطوت عليه من تحايل وتضليل للمستثمرين، فإن هذه اللجنة ترى الاكتفاء بفرض غرامة مالية قدرها (10,000) عشرة آلاف ريال عن كل مخالفة من المخالفات المرتكبة البالغ عددها (61) مخالفة، وذلك وفق الجدول الآتي:

م	الشركات محل المخالفة	عدد المخالفات لكل شركة
1	(أ)	1
2	(ب)	4
3	(ج)	1
4	(د)	2
5	(ذ)	8
6	(ر)	2
7	(ز)	3
8	(س)	1
9	(ش)	2
10	(ف)	9
11	(ق)	4
12	(ك)	1
13	(ل)	1
14	(م)	4
15	(ن)	1

16	(هـ)	10
17	(و)	5
18	(ي)	2
مجموع عدد المخالفات		**61**

وبالنسبة إلى ما طالبت به المدعية من منع المدعى عليه من تداول أسهم الشركات المدرجة في السوق المالية والعمل فيها، ومن إدارة المحافظ والعمل مستشار استثمار مدة (ثلاث سنوات)، وحيث إن من ضمن العقوبات المقررة بموجب المادة (التاسعة والخمسين) من نظام السوق المالية إلزام الشخص المعني بالتوقف، أو الامتناع عن القيام بالعمل موضوع الدعوى، ومنع المخالف من مزاولة الوساطة، أو إدارة المحافظ، أو العمل مستشار استثمار، ومنعه من العمل في الشركات التي تتداول أسهمها في السوق؛ وبالنظر إلى أن تقرير العقوبة المناسبة يعد سلطة تقديرية للجنة الفصل وهذه اللجنة بحسب ظروف كل دعوى وما يكتنفها من ملابسات، الأمر الذي ترى معه هذه اللجنة الاكتفاء بتأييد ما انتهت إليه لجنة الفصل بمنع المدعى عليه من تداول أسهم الشركات المدرجة في السوق المالية لحسابه أو بالوكالة عن الغير مدة ستة أشهر، على أن يقتصر المنع من التداول على الشراء فقط.

أما ما دفع به وكيل المدعى عليه من عدم دقة توصيف الوقائع في الركن المادي، فيجاب عنه بأنه قد تبين لهذه اللجنة بالاطلاع على الأوراق الثابتة في ملف الدعوى والقرار محل الاستئناف أن لجنة الفصل قد بنت قرارها على ما ثبت لها من أدلة موضوعية وظرفية بعد تمكين المدعى عليه من تقديم دفوعه في شأنها، وحيث قامت هذه اللجنة بتحليل أوامر البيع والشراء التي قام المدعى عليه بإدخالها وسلوك المدعى عليه فيها المتمثل في إدخال عدد من أوامر الشراء بكميات كبيرة وأسعار متفاوتة للتأثير على الأسعار العادلة للأسهم وإدخال عدد من أوامر الشراء لدعم أومر بيع عائدة له، وخلصت إلى أنها تشكل مخالفة لأحكام نظام السوق المالية ولوائحه، الأمر الذي ترى معه هذه اللجنة تأييد ما انتهت إليه لجنة الفصل في قرارها محل الاستئناف في هذا الشأن.

أما ما يتعلق بدفع وكيل المدعى عليه بعدم توافر القصد الجنائي في الأفعال والممارسات المنسوبة إليه، فيجاب عليه بأن الركن المعنوي في الجرائم الاقتصادية مفترض، وعلى المخالف أن يثبت عدم توافر هذا الركن أو قيام سبب يحول دون مسؤوليته عن الفعل المخالف، وأن المخالفة لأحكام نظام السوق المالية ولوائحه تكون بأي عمل أو إجراء يمارسه في السوق المالية من شأنه أن يوجد انطباعاً غير صحيح أو مضلل بشأن السوق، أو الأسعار، أو قيمة أي ورقة مالية، وحيث إن الظروف المحيطة بممارسات المدعى عليه في السوق تُعدّ هي المعيار الرئيسي في بناء القصد الجنائي، وبما أن إثبات التلاعب في السوق يكون بناءً على أدلة ظرفية غير مباشرة واستنتاجات تتوصل إليها جهة التحقيق في ضوء تلك الأدلة تكشف عن

وجود مثل ذلك القصد لدى المدعى عليه، والتي استندت إليها لجنة الفصل في سياق تسبيبها لقرارها بثبوت توافر القصد الجنائي لدى المدعى عليه، وحيث قامت لجنة الفصل بتحليل سلوكيات المدعى عليه التي استهدفت التأثير في أسعار الأسهم محل المخالفة وتكوين انطباع كاذب ومضلل في شأن تداول تلك الأسهم، وتوصلت بناءً على ذلك إلى ثبوت توافر القصد الجنائي لدى المدعى عليه، الأمر الذي تنتهي معه هذه اللجنة إلى تأييد لجنة الفصل فيما انتهت إليه.

أما ما دفع به وكيل المدعى عليه من أن جميع أوامر البيع والشراء محل المخالفات كانت عمليات مضاربة لحظية تبعاً لظروف السوق، وأن محفظتيه حققت خسائر ولم تحقق مكاسب، فيدفعه أنه ثبت للجنة الفصل وهذه اللجنة من واقع سجلات العمليات التي تمت على محفظتي المدعى عليه أن العمليات الواردة في قرار الاتهام تشكل مخالفة لأحكام نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية، وأن حصول التأثير في الأسعار ليس شرطاً لقيام المخالفة، وإنما يكفي مجرد توافر قصد التأثير وإيجاد انطباع غير صحيح أو مضلل بشأن السوق أو الأسعار أو قيمة أي ورقة مالية، وهو ما ثبت تحققه وفق ما سلف بيانه في إثبات الركن المعنوي للمخالفات المذكورة، مما تنتهي معه هذه اللجنة إلى أن ما أجراه من عمليات على أسهم الشركات المنوه عنها آنفاً تشكل مخالفة لأحكام المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية والمادتين (الثانية) و(الثالثة) من لائحة سلوكيات السوق.

فلهذه الأسباب

قررت لجنة الاستئناف:

تأييد قرار لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية رقم 1504/ل/د1/2015م لعام 1436 هـ في ثبوت مخالفة المدعى عليه للمادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية والمادتين (الثانية) و(الثالثة) من لائحة سلوكيات السوق، وتعديل الجزاءات المقررة بموجبه لتكون على النحو الآتي:

1 - فرض غرامة مالية عليه قدرها (610,000) ستمائة وعشرة آلاف ريال عن هذه المخالفات.

2 -إلزامه بدفع مبلغ قدره (1,615,265/35) مليون وستمائة وخمسة عشر ألفاً ومائتان وخمسة وستون ريالاً وخمس وثلاثون هللة لحساب الهيئة، نظير المكاسب غير المشروعة المحققة على محفظتيه الاستثماريتين.

3 -منعه من تداول أسهم الشركات المدرجة في السوق المالية (شراءً) مدة ستة أشهر، سواءً أكان ذلك أصالة أم وكالة عن الغير.

ثانياً: رفض ما عدا ذلك من طلبات.